وأحياناً للحملات المنظمة التي يشنها بعض القبائل لسلبهم والاستيلاء على ما معهم، وما كان يرافق ذلك من أذى يصيب جمهورهم، وكثيراً ما يعرض حياتهم للخطر. وكان السلاطين يرون في سلامة الحجاج وحماية درب الحج الشامي جزءاً من هيبة السلطنة والسلاطين، فضلاً عما كان يعنيه الدفاع عن الحجاج كوسيلة لاكتساب حكومة السلاطين الشرعية الدينية والشرعية السياسية في نظر الفقهاء وعلماء الدين والرعية المسلمة كافة. ولذلك حرص السلاطين على منح مشايخ القبائل الإقطاعات وألقاب الإمارة من أجل تحقيق الغاية في حماية الحجاج ودرب الحج الشامي.(٤٨)

وتمشياً مع مبدأ التبادلية الذي قام على أساسه الإقطاع العسكري، كان يتوجب على أمير العرب الذي منح إقطاعاً أن يضع في تصرف السلطان عدداً محدداً من الجند المحاربين. وكان يطلق على هؤلاء الأجناد «رجال الجرد»، يبعثهم إلى حيث يريد السلطان، سواء على الصعيد الداخلي عندما تنشأ الحاجة إلى محاربة أحد العصاة المتمردين على السلطة المركزية، أو لإخماد ثورة، أو تمرد يقوم به الفلاحون أو البدو من الأعراب في ناحية من نواحي الإمبراطورية. وكان عدد هؤلاء الجند يختلف من أمير إلى آخر، كل بحسب حجم الإقطاع وعدد البلاد وحجم المساحات الزراعية التي أدخلت في إقطاعه، وذلك بتناسب مطرد، فكلما كبر حجم الإقطاع ازداد عدد الجند، وكلما صغر الحجم قل عددهم.

وكان على الأمير المقطع، بالإضافة إلى هذا الالتزام، أن يسهل عملية تجنيد المقاتلين المشاة من أبناء القبائل المشمولين في نطاق إمارته. وكانت عملية التجنيد هذه تحدث إذا ما تعرضت حدود الدولة لتهديد أو عدوان خارجي. فيكون المقاتلون من هؤلاء المشاة رديفاً لجيش المماليك من الفرسان المتهيئين للحرب والقتال، وعادة ما كانوا يقاتلون بالعصي والحجارة أو بالسلاح الأبيض. وكان على أمير العرب في تلك الناحية أن يجمع الأموال التي كانت لازمة لتمويل هؤلاء المجندين من المشاة المحليين. وقد انتشرت ظاهرة تجنيد المشاة في نصف القرن الأخير من الفترة المملوكية، وخصوصاً في العقدين الأخيرين اللذين سبقا الاجتياح العثماني، عندما أخذ خطر العثمانيين وغاراتهم على الحدود الشمالية تزداد حدة وعنفاً، وتحدث في وتيرة متسارعة. وكان فلاحو جبل نابلس أكثر أهل فلسطين تعرضاً لحملات التجنيد الإجباري هذه، وكانوا الأكثر معاناة جرّاء الجبايات المفروضة من أجل تمويل تلك الحملات.

لكن ذلك لم يكن يعني أن تنجو المناطق الفلسطينية الأُخرى من هذه المظلمة، التي لم تكن تقتصر على فلسطين فحسب، بل أيضاً شملت نيابات الشام الأُخرى، مثل القدس وصفد وطرابلس وحلب وغيرها من النيابات الشامية.(٤٩)

الفصل الخامس

الترتيبات الإدارية في فلسطين

كان النمط الإداري التقليدي الذي سارت عليه دولة الخلافة الإسلامية في إدارة بلاد الشام قد اختفى بُعيد خضوع هذا الإقليم لحكم خلفاء الدولة الفاطمية في إبان النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي. فنظام تقسيم بلاد الشام إلى وحدات إدارية متعددة عرفت باسم الأجناد، والذي أصبح كل من فلسطين والأردن، بموجبه، جنداً يديره والٍ يمثل الخلافة المركزية، استمر أكثر من ثلاثة قرون ونصف قرن بعد أن أنشئ في خلافة الخليفة الراشد الثاني عمر بن الخطاب.

وبدلاً من نظام الأجناد عمد خلفاء الدولة الفاطمية إلى تجزئة الجند الواحد، أو الوحدة الإدارية الواحدة، إلى وحدات إدارية متعددة. فلم يعد لجند فلسطين والٍ واحد كما كان عليه الحال في خلافة الراشدين والأمويين والعباسيين، وإنما قام مقامه عدة ولاة لكل ناحية من نواحيه، فصار لكل مدينة من مدنه والٍ مستقل عن الولاة الآخرين يعيّنه خليفة القاهرة ويكون مسؤولاً أمامه. فلم يمضِ على سيطرة الفاطميين سوى عقد واحد، أو أكثر قليلاً من ذلك، حتى عددنا في فلسطين أكثر من والٍ واحد: فوالٍ لمدينة القدس، وآخر لمدينة عكا، وثالث لطبرية، ورابع لعسقلان أو لنابلس، أو لقيسارية أو لمدينة يافا.

لم تكن هذه التجزئة الإدارية من نصيب جند فلسطين وحده، بل طالت باقي أجناد الشام الأُخرى، كدمشق وحلب وحمص وقنسرين والأردن والعواصم. وكانت مدن هذه الأجناد الساحلية والداخلية تنعم بولاة مستقلين تكون تبعيتهم مباشرة لقصر الخلافة الفاطمية في القاهرة. ولعل سياسة المركزة وتعزيز قبضة الخلفاء الفاطميين في القاهرة على الولايات التابعة لدولتهم وضبط أمورها وإحكام الرقابة عليها كانت الدافع الأهم وراء سياسة التجزئة التي لم تكن مسبوقة في التاريخ الإداري الإسلامي. على أي حال ظل نظام التجزئة الإدارية معمولاً به في فلسطين وأجناد بلاد الشام الأُخرى حتى نهاية الحكم الفاطمي، عند سقوط فلسطين في أيدي الصليبيين. ومن ناحية أُخرى، فإن هذا النظام كان واحداً من الأسباب التي أعاقت سقوط فلسطين دفعة واحدة في يد الفرنجة، وليس من قبيل المصادفة أن تأخر سقوط بعض الولايات الفلسطينية وغير الفلسطينية الساحلية عدة أعوام بعد سقوط مدينة القدس وغيرها من المدن الداخلية، وبعد قيام ما عرف باسم مملكة القدس اللاتينية. وكانت مدينة عسقلان الفلسطينية، التي

تأخر سقوطها أكثر من خمسين عاماً، خير مثال يؤكد هذه الحقيقة.[١]

الترتيبات الإدارية في العهد الأيوبي

قطع الاحتلال الصليبي لفلسطين كل صلة رسمية لجندَي فلسطين والأردن بالعالم الإسلامي، وتعطلت جرّاء ذلك كل المؤسسات الإدارية والمالية والدينية التي كان تعمل في هذا القطر المسلم. وبدلاً من ذلك قام نظام إداري وسياسي واقتصادي جديد، كان شبيهاً بالنظم الإقطاعية التي كانت تسود الأقطار والبلاد التي خرج منها الغزاة الصليبيون. ظل الأمر على هذا الحال في كل أنحاء فلسطين طوال القرن الأول الذي كانت ترزح فيه تحت نير الاحتلال الأجنبي الفرنجي، إلى أن انزاح جزئياً عن الأجزاء التي حررها صلاح الدين في أعقاب تحريره مدينة القدس والمناطق الداخلية الفلسطينية الأُخرى، كنابلس وجنين ومرج ابن عامر والناصرة وطبرية وصفد. إذ أسفرت حرب الاسترداد الصليبية عن استعادة مدن الساحل الفلسطيني، من صور شمالاً حتى يافا جنوباً، إلى أن ثبتت بنود الهدنة الكبرى بين المسلمين والصليبيين، سنة ٥٨٨هـ/١١٩٢م، هذا الوضع.

ومع عودة أجزاء فلسطين المحررة إلى أحضان الإسلام تحولت لتصبح جزءاً من الدولة الأيوبية القائمة في مصر وأجزاء واسعة من بلاد الشام. وبعد وفاة صلاح الدين، التي لم تتأخر كثيراً بعد التحرير، صارت التبعية الإدارية لفلسطين تعود إلى مملكة دمشق التي أصبحت من نصيب الابن البكر للسلطان المجاهد، والذي عرف باسم الملك الأفضل. ثم أسفر التنافس الذي تفجر بين الملك الأفضل وأخيه الملك العزيز، الذي تملك مصر، عن انتقال تبعية فلسطين الإدارية إلى مصر بدلاً من دمشق. لكن ذلك لم يدم طويلاً، إذ عادت فلسطين فأصبحت كالكرة تتلقفها هذا الطرف أو ذاك. فمرة تتبع القاهرة ومرة تتبع دمشق نتيجة استمرار المنازعات والتنافس بين أبناء الأسرة، حتى بعد أن أصبح الملك العادل أبو بكر بن أيوب، أخو صلاح الدين، هو السلطان، عندما اغتصب حق أبناء أخيه في المُلك، إذ ورث أبناؤه من بعده جرثومة التنافس والانقسام التي أطاحت مُلك أبناء عمهم الراحل السلطان صلاح الدين. فعرفت سنوات حكمهم في كل من مصر ودمشق وبلاد الشام تنافساً محموماً لا يكاد ينقطع إلى أن أطاحهم المماليك أخيراً بعد معركة عين جالوت سنة ١٢٦٠.

وعلى الرغم من تنقل التبعية الإدارية لفلسطين فيما بين دمشق والقاهرة، فإن كلاً من النظام الإداري والترتيبات الإدارية التي اتبعت فيها، إنما كان وفقاً للنسق الإداري العام للأيوبيين الذي انتظم جميع ولايات دولتهم، بل كان صورة طبق الأصل لذلك

النظام. وهو نظام ورثه الأيوبيون عن أنظمة الإدارة الإسلامية في الأزمنة التي سبقت تأسيس دولتهم، وخصوصاً نظام السلاجقة الإداري الذي كان سائداً في الشام، وورثوه عن الدولة الزنكية النورية، دولة نور الدين زنكي، والنظام الإداري الفاطمي الذي كان سائداً في مصر قبل أن يستولي عليها صلاح الدين، عندما كان ممثلاً لسيده نور الدين زنكي في القاهرة. وعلى الرغم من هذا الإرث المزدوج للنظامين السالفين والذي تظهر بصماته جلية في بعض جوانب الجهاز الإداري الأيوبي، فإن لنظام الحكم الأيوبي ميزة ينفرد بها عنهما، إذ كان أشبه ما يكون بنظام الحكم البويهي منه بالنظام السلجوقي أو الفاطمي؛ فهو عبارة عن نظام فدرالي/اتحادي إقطاعي لحمته النسب، وسداه أواصر القربى المتينة التي تربط بين أمراء الأسرة الواحدة وحكامها وملوكها. فكان على هذا الأساس يقوم على ركيزتين: الأولى، شكل الإقطاع العسكري الذي كانت صلاحية منحه أو صلاحية حجبه منوطة بقرار يتخذه رأس الدولة، والثانية هي تلك الروابط الأسرية وعلاقات القربى التي أشرنا إليها. فكانت هذه الروابط دائماً هي الصمغ الذي يمنع تفكك هذه الأسرة ويضمن تماسك أعضائها. وفي حقيقة الأمر، سدت هذه الروابط مسد المؤسسات المركزية التي تعتبر إحدى ضرورات البقاء والاستمرارية، فضلاً عن نجاعة آليات الحكم والنظام القائم. ولهذا السبب، ربما، أغفل رؤساء الدولة الأيوبيون المؤسسون، وعلى رأسهم السلطان صلاح الدين ومن بعده أخوه الملك العادل أبو بكر بن أيوب، إقامة مثل هذه المؤسسات المركزية التي تعتبر، وبحق، ضرورية لضبط أمور الدولة والإشراف على إدارة الولايات النائية عن مركز الحكم. ولا بد من الإشارة في هذا السياق إلى الشخصية الفذة التي كان يتمتع بها صلاح الدين في أعين معاصريه من القادة وأمراء العساكر، فضلاً عن أبناء أسرته الأقربين، وإلى ما رسخ في النفوس من هيبته وإعلاء شأنه كونه، من دون غيره، البطل الذي أعلى راية الإسلام وكسر عنفوان الصليبيين. فكان للبعد الأخلاقي والمثالية الدينية العليا التي يمثلها وتمثلها دولته ما كان يعوض عن النقص القائم في المؤسسات المركزية الرسمية، فكانت بهذه الهيبة وبهذا الجاه العريض تهون الصعوبات وتذلل العقبات وتجد الأزمات الطارئة طريقها إلى الحل والانفراج، وهذا ما أخر لأكثر من خمسين عاماً بعد وفاته انحلال دولة الأيوبيين واندثارها.[٢]

طبيعة المؤسسات المركزية وعيوبها

تبدو لعين الملاحِظ أن ولايات الدولة الأيوبية كانت تدار بطريقة تلقائية محلية يصعب وصفها بأنها مؤسسات مركزية، كما يصعب التعرف على طبيعة عملها أو

الوقوف على آلياتها وأساليبها. فكل ولاية كان يديرها أحد أمراء الأسرة الحاكمة أو أحد قادة العساكر المخلصين بولائهم للسلطان. وكان السلطان يمنحهم إياها إقطاعاً في مقابل تعهدهم بتزويده بعدد محدد من الجنود والمقاتلين عندما يطلب منهم ذلك. بينما تركت الإدارة المحلية في الولاية وتصريف الأمور في داخلها لأميرها أو لحاكمها صاحب الإقطاع الممنوح. ومع ذلك فقد كان في تصرف رأس الدولة وخصوصاً أيام صلاح الدين ما كان شبيهاً بالخزينة الخاصة التي كانت مواردها تأتي مما يمكن تسميته باسم الصوافي. وكانت أموال هذه الخزينة تصرف في وجوه الإنفاق بحسب ما يرتئيه السلطان. بينما كانت النفقات في الولايات من اختصاص الولاة المحليين، ولا علاقة للسلطة المركزية فيها. وعندما كانت تنشأ الحاجة إلى إنفاق الأموال على الأمور الطارئة، كتغطية نفقات حرب، أو حملة عسكرية، ولم تكن أموال الخزينة الخاصة تكفي لتغطيتها، فقد اعتاد السلطان استدانة الأموال اللازمة من أفراد موسرين. فعندما كان صلاح الدين يحاصر قلعة الكرك الصليبية، سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م، وطلب من أخيه الملك العادل أن ينقل أهله وأفراد أسرته من القاهرة إلى دمشق، اقتضى الوضع أن يطيل فترة الحصار حول القلعة من دون أن يكون وفر الأموال اللازمة لذلك، إذ لم تفِ الأموال المتوفرة في الخزينة الخاصة بسد الحاجات، فاضطر عندها إلى التوجه إلى أخيه الملك العادل الذي أقرضه المبلغ المطلوب.

إن مثل هذا الأمر ما كان ليحدث لو كانت لدولة صلاح الدين خزينة مركزية شبيهة بما كان يعرف ببيت مال المسلمين في حكومات الخلفاء السابقين، والذي كان يستقي أمواله من موارد متعددة، أهمها خراج الأرض وجزية أهل الذمة وغيرهما من ضروب الدخل التي ترفد بيت المال بالأموال.

وعلى صعيد جهاز الشرطة والأمن الداخلي، كانت الدولة الأيوبية تعاني غياباً كاملاً لمؤسسة شرطية مركزية تنهض بمهمات الحفاظ على الأمن الداخلي، وتطبق أحكام الشرع والقوانين واللوائح والمراسيم السلطانية، أو تنهض بإخماد حالات التمرد والعصيان التي قد تنشب في ولاية من الولايات. وكل ما كان لدى صلاح الدين جهاز من الحرس الشخصي عرف باسم جنود الحلقة، كان عدد مقاتليه لا يتجاوز ١٠٠٠ جندي، وهو الذي كان يشكل عملياً نواة جيشه. وكان أفراد هذا الجهاز قوة متحركة ليس لها مقر ثابت، لأن أفرادها كانوا يرافقون السلطان في حله وترحاله.

كذلك كانت الدولة تعاني نقصاً في قيام المؤسسات المدنية التي كان في قدرتها الإشراف على مجريات الأمور داخل الولايات، أو في قيام أي جهاز للمراقبة المالية يضبط عمليات الصرف والإنفاق ومصير الجبايات التي تدخل حسابات الولاة. وكل ما كان لدى صلاح الدين في هذا المضمار هو ما كان يعرف بديوان الإنشاء، أو

بالأحرى ديوان الرسائل الذي كان يحرص على تزويده بالمعلومات وأخبار الولاة والولايات، بينما كان عمله الأساسي إيصال الأوامر السلطانية وما يصدر عن السلطان من أحكام أو مراسيم تخص جهات بعينها أو ولاية بعينها. إلاّ إن هذه المؤسسة كانت تعاني بحد ذاتها قصوراً في متابعة ما يصدر عن السلطان من مراسيم وقرارات، وما هو مدى حظها من التنفيذ.

على الرغم من غياب مثل هذه المؤسسات المركزية، وعلى الرغم من أن نظام الإدارة الإقطاعي كان يمنح حكام الولايات المُقْطعين صلاحيات إدارية كاملة في ولاياتهم، ولم ينص على أية صلاحيات إدارية مركزية تتيح للسلطان التدخل في شؤون الإدارة المحلية للولايات، فإن صلاح الدين كان يسمح لنفسه بين الفينة والأخرى بالتدخل المباشر فيما يحدث على هذا الصعيد في بعض الولايات. حدث ذلك عندما تدخل في تثبيت الأمير شيركوه ابن ناصر الدين شيركوه في وراثة أبيه المتوفى في منصب إمارة حمص سنة ٥٨١هـ/ ١١٨٦م. ثم حدث ذلك بعد معركة حطين حين تولى بنفسه إجراء الترتيبات الإدارية في الأجزاء المحررة من فلسطين، وخصوصاً في منطقتي القدس ونابلس، مع أن فلسطين كانت في هذه الآونة ضمن ولاية ابنه الملك الأفضل.(٣)

الوحدات الإدارية في فلسطين الأيوبية

بغض النظر عن التبعية الإدارية للأجزاء المحررة من فلسطين التي كانت تلحق مرة بدمشق ومرة بالقاهرة تبعاً للتطورات السياسية المتسارعة التي ميزت هذه المرحلة، فإن فلسطين الأيوبية قسمت، ومنذ بداية التحرير، إلى عدد من الوحدات الإدارية المستقلة بعضها عن بعض. وكان الولاة الموكل إليهم إدارة كل من هذه الوحدات يعيّنهم رأس الدولة، إن كان ملكاً في مصر، أو كان ملكاً في دمشق، أو كان ملكاً لشطري الدولة الأيوبية في حالة توحيدهما معاً، كما حدث أيام مؤسسها السلطان صلاح الدين، أو أيام أخيه الملك العادل وبعض أولاده. وكانت صلاحية التعيين والعزل راجعة إلى هذا الرأس من دون اعتبار للصفة السلطانية التي يحملها. ومقارنة بالأنماط الإدارية التي ألفتها أنظمة الحكم الإسلامية والتي كانت تطبق في جند فلسطين، فإن هذا النمط، الذي تبناه نظام الحكم الأيوبي، كان الأشبه بنمط الإدارة الفاطمي الذي اتبع في فلسطين وظل معمولاً به حتى سقوط البلاد في أيدي الصليبيين الفرنجة.

ولعل من الجدير بالذكر أن نُذكّر في هذا الصدد بأن اختيار الولاة لهذه الوحدات الإدارية إنما كان يقوم في الأصل على أسس من منظور الإقطاع العسكري

الذي كان يستند إلى ركيزتين هما: الولاء المطلق للحاكم مانح الإقطاع والولاية، والقدرة لدى القائد المُقْطع على تزويد الحاكم بعدد محدد من الجند عند الحاجة. وكان الحكام في كل الأحوال لا يلتفتون إلى الكفاية الإدارية لدى الولاة المُقْطعين ولا يقيمون لها وزناً. ومن النماذج الكثيرة التي تثبت حضور هاتين الركيزتين عند اختيار الولاة لإدارة هذه الوحدات، ذاك الذي ظهر عندما عيّن الملك العزيز عثمان، ابن السلطان صلاح الدين، الأمير ميمون القصري لولاية نابلس سنة ٥٩١هـ/ ١١٩٥م، إذ تعهد بتزويد سيده بـ ٧٠٠ مقاتل.

ليس من العسير على المتتبع للتقارير الإخبارية في الحوليات التاريخية التي تناولت أخبار الأيوبيين، أن يتعرف على أسماء هذه الوحدات الإدارية وحدودها الإقليمية. كان عدد هذه الوحدات سبعاً، تقف ولاية القدس في طليعتها، وكانت تندرج فيها ولاية نابلس، وولاية كوكب/ بيسان، فولاية طبرية/ صفد، ثم الحولة/ بانياس والحصون الشمالية. وفي مركز فلسطين كانت ولاية الساحل، أمّا القسم الجنوبي من فلسطين، ساحله وجباله، فجعل ولاية منفصلة شملت الخليل وعسقلان وغزة والداروم (أو دير البلح). بينما سلخ القسم الشرقي من صحراء النقب ومنطقة وادي عربة عن هذه الولاية ليكون جزءاً من ولاية الكرك/ الشوبك الأردنية. ومن الملاحَظ أن الاعتبارات العسكرية الدفاعية كانت وراء هذا التقسيم، لأن حدود الولايات السبع كانت تلامس المناطق الفلسطينية أو اللبنانية التي كان الصليبيون ما زالوا يسيطرون عليها، بما في ذلك ساحل البحر في القسم الجنوبي من فلسطين الذي كان ثغراً عسكرياً بحكم هيمنة الأساطيل الأوروبية الصليبية على مياه البحر الأبيض المتوسط. وغني عن البيان أن تاريخ إنشاء هذه الوحدات الإدارية، التي يصح أن نسميها ولايات كذلك، يعود إلى الأيام الأولى التي أعقبت تحرير فلسطين من ربقة الاحتلال الصليبي، وهي الفترة التي يمكن وصفها بأنها فترة التشكّل والتأسيس للحكم الأيوبي في فلسطين. ومن هنا فإن أعداد هذه الوحدات كما حدودها الإقليمية لم تكن ثابتة، وإنما كانت عرضة للتغير وإعادة التشكيل. وكان بعضها عرضة للاختفاء والزوال في إثر تقلص المساحة المحررة من أرض فلسطين، هذا التقلص الذي نتج من التنازلات المتتالية، التي كان يقوم بها أمراء وملوك الأسرة الأيوبية، عن الأراضي الفلسطينية المحررة لإرضاء الصليبيين، أو سعياً وراء التحالف معهم بعضهم ضد بعض؛ هذا التنازل الذي بلغ ذروته في التنازل عن القدس درة المدائن المحررة وواسطة العقد في الفتح الصلاحي المشهور. وربما كان تقلص عدد هذه الوحدات ناتجاً من دمج وحدتين في ولاية واحدة، كما كان حال دمج ولاية الساحل في ولاية كوكب/ بيسان في إحدى مراحل الصراع الداخلي الأيوبي - الأيوبي، أو الصراع الأيوبي - الفرنجي. وعند

فحص الهوية الشخصية لمن عُيّنوا ولاة في هذه الولايات السبع، يتبين أنهم كانوا في معظمهم قادة بارزين في جيش صلاح الدين، وأنهم من دون استثناء شاركوه نشاطاته الحربية وخصوصاً معارك التحرير التي أعقبت وقعة حطين.

ففي مدينة القدس وأعمالها عيّن صلاح الدين القائد المجاهد الفقيه ضياء الدين عيسى الهكاري الذي استشهد في معركة الدفاع عن عكا سنة ٥٨٥هـ/ ١١٨٩م. يقول العماد الأصفهاني كاتب السلطان في هذا الصدد: «وكانت ولاية القدس مذ يَسَّر الله فتحُه وحقق للأمل فيه نجحه، وأطلع لليل النصر صبحه إلى الفقيه ضياء الدين عيسى، مفوضة، وقد استناب فيه أخاه الظهير ظهيراً، ولم يزل رواؤه وبهاؤه به شهياً شهيراً إلى أن استشهد في شعبان سنة خمس وثمانين، وتوفي الفقيه عيسى في ذي القعدة منها وانتقل إلى عليين. فأبقى السلطان نوابه من بعده محافظة على عهده.»

وبعد وفاة الفقيه عيسى الهكاري عيّن السلطان أحد قادته الأمير حسام الدين سياروخ النجمي الذي ظل في منصبه إلى ما بعد الهدنة الكبرى مع الفرنجة. ولمّا عزم صلاح الدين على مغادرة القدس والتوجه إلى دمشق استعفى حسام الدين النجمي من منصب الولاية لينضم إلى سيده ويرافقه في رحلة العودة إلى دمشق. فقلد صلاح الدين منصب الولاية إلى القائد عز الدين جورديك النوري (من مماليك نور الدين زنكي) الذي كان من خواص أمراء السلطان ومماليكه. واستمر جورديك في ولاية القدس أكثر من ثلاثة أعوام، إذ عزله الملك الأفضل في إبان تجدد الصراع بينه وبين الملك العزيز، وعيّن بدلاً منه الأمير أبا الهيجاء السمين، الذي لم يلبث أن استُبدل بأمير آخر هو علم الدين قيصر. لكن قيصر هذا نقل على الفور إلى ولاية جنوب فلسطين التي تشمل الخليل وعسقلان وغزة والداروم الآنفة الذكر، فأعيد أبو الهيجاء السمين إلى منصب الولاية في القدس مرة أُخرى. ولمّا أبدى السمين ولاءه للملك الأفضل وحسر ولاءه عن الملك العزيز، عزله الأخير عن الولاية واستبدله بالأمير سنقر الكبير، ثم تلاه في المنصب صارم الدين ختلج الغزي. ثم توالى تعيين الولاة في مدينة القدس أيام مملكة العادل وابنيه الملك المعظم عيسى، ملك دمشق وفلسطين، والملك الكامل، ملك مصر، وإلى نهاية الحقبة الأيوبية التي تزامنت مع اجتياح التتار لبلاد الشام وفلسطين سنة ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م.(٤)

أمّا ولاية نابلس فقد أنشئت في وقت مبكر منذ لحظة تحريرها، فأقطعها صلاح الدين للأمير حسام الدين محمد بن عمر بن لاجين، ابن أخته سِت الشام بنت أيوب. وكان الأمير ابن لاجين أحد القادة البارزين في جيش خاله صلاح الدين، خاض معه معركة حطين وفتح عكا بعد ذلك، ثم توجه على رأس جيشه نحو نابلس منطلقاً من معسكر المسلمين قرب عكا، وكان خاله أقطعه نابلس وأعمالها وضياعها ونواحيها

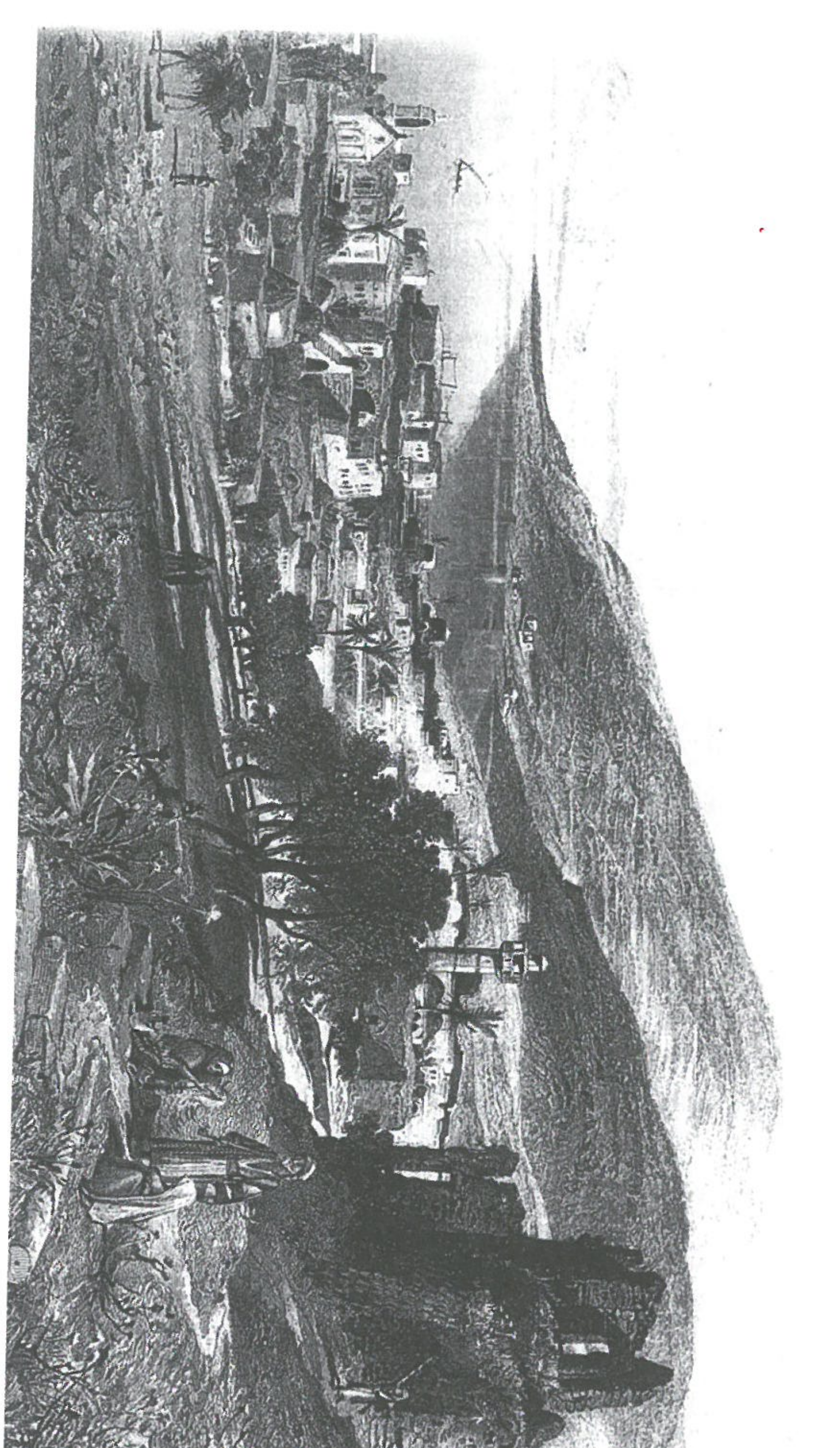
وقلاعها. وكان مع صلاح الدين في معركة الدفاع عن عكا بعد ذلك. وكانت وفاته سنة ٥٨٧هـ/١١٩١م في دمشق. ولمّا شغر منصب الولاية في نابلس فوض صلاح الدين ولايتها إلى زعيم الأكراد الهكارية في جيشه، الأمير سيف الدين علي بن أحمد المشطوب الهكاري، الذي توفي في القدس في شوال ٥٨٨هـ/تشرين الأول (أكتوبر) ١١٩٢م. وبعد وفاة الهكاري قسمت ولاية نابلس ثلاثة أقسام، فتولاها ثلاثة من الأمراء، أحدهم ابن الهكاري، الأمير عماد الدين، الذي ظل في ولايته إلى أن أصبحت فلسطين تابعة للملك العزيز بعد أن تنازل عنها أخوه الملك الأفضل. وكان ابن الهكاري وشريكه في الولاية احتجنا أموال الوقف الذي خصصه صلاح الدين لإعمار الحرم الشريف في بيت المقدس. فلمّا آلت ولاية نابلس إلى العزيز خشيا محاسبته لهما فتركا نابلس واستجارا بالملك الأفضل في دمشق. ثم سيطر على ولاية نابلس اثنان من أمراء الملك الأفضل هما الأمير ميمون القصري والأمير سنقر الكبير الدوادار بعد أن أعلنا التمرد عليه. وعندما آلت نابلس إلى ملك مصر، الملك العزيز عثمان، أعطى ميمون القصري الولاية مكافأة على ولائه. وظل القصري في هذه الولاية إلى حين وفاة الملك العزيز سنة ٥٩٥هـ/١١٩٨م. وأصبحت فلسطين، بما فيها ولايتا القدس ونابلس، جزءاً من مملكة دمشق التي أناب الملك العادل فيها ابنه الملك المعظم عيسى. ثم توالى تعيين الولاة في ولاية نابلس من جانب أمراء الأسرة الأيوبية الذين كانت هذه الولاية تخضع لنفوذهم السياسي. لكن المصادر لم تسعفنا على معرفة كل الولاة الذين تقلبوا عليها بعد موت الملك العادل سنة ٦١٥هـ/١٢١٨م. وكان بين هؤلاء الأمير ظهير الدين ابن سنقر الحلبي، الذي كان والياً سنة ٦٣٥هـ/١٢٣٧ - ١٢٣٨م، عندما كانت نابلس خاضعة للملك الناصر داود ابن المعظم عيسى. ثم تنقلت تبعية نابلس الإدارية بين الملوك الأيوبيين المتنافسين: الملك الصالح إسماعيل، والملك الصالح نجم الدين أيوب ملك مصر، إذ شهدت فلسطين في هذه الفترة ظهور الخوارزمية الذين استولوا على نابلس سنة ٦٤٤هـ/١٢٤٧م. وبعد ذلك حدث الاجتياح التتاري فدخل قادة هولاكو نابلس وقتلوا واليها وقادة العسكر المدافعين عنها.[٥]

أمّا ولاية كوكب/بيسان، فهي ولاية متوسطة بين جنين، آخر بلد في الطرف الشمالي لولاية نابلس، وبين ولاية طبرية/صفد. وفي رحلة العودة للسلطان صلاح الدين من القدس إلى دمشق بعد أن أُبرمت الهدنة الكبرى التي أطلق عليها صلح الرملة مع الفرنجة، وبعد أن ودّع سيف الدين المشطوب والي نابلس في جنين، توجه نحو بيسان وصعد قلعتها، وكانت مهجورة. وبعد أن عاينها تركها وتوجه نحو قلعة كوكب وأمضى فيها ليلة قبل أن يرحل عنها إلى طبرية. وبحكم الموقع الاستراتيجي

لكل من قلعتي كوكب وبيسان وإشرافهما على الدرب السلطاني الدولي بين دمشق والقاهرة، وبسبب التهديد الذي يشكله الفرنجة عليه، جعلت هذه المنطقة ولاية منفصلة تناط بواليها مسؤولية الدفاع عن المسافرين والقوافل وضمان حرية المواصلات فيه. وبسبب الوظيفة العسكرية الدفاعية لهذه الولاية، فقد كانت تلحق بها ولاية الساحل المتاخمة لخطوط المواجهة مع الفرنجة. وأول إشارة إلى وجود هذه الولاية كإحدى ولايات فلسطين السبع، كانت وردت في كتاب «الروضتين» لأبي شامة في سرده حوادث سنة ٥٩٥هـ/١١٩٨ - ١١٩٩م، والفتنة التي حدثت في أعقاب موت الملك العزيز ملك مصر، والصراع الذي نشب بين الملك العادل وبين ابني أخيه صلاح الدين: الملك الأفضل الذي فقد ملكه في دمشق، وأخيه الملك الظاهر غازي الذي احتفظ بعرشه ملكاً في حلب، وما أعقب ذلك من تحرك ولاة البلاد وأمراء العساكر ومساهمتهم في الفتنة إلى جانب هذا الطرف أو ذاك، فقد ذكر بين ولاة فلسطين في هذه السنة الأمير عز الدين أسامة (أحياناً يرد سامة) على أنه صاحب كوكب/بيسان.

من المعروف أن عز الدين أسامة كان أول والٍ عيّنه صلاح الدين في بيروت بعد تحريرها، وظل والياً عليها حتى استردها الفرنجة سنة ٥٩٤هـ/١١٩٨م. ويبدو أنه انتقل إلى الولاية الجديدة في فلسطين في السنة ذاتها، إذ ذُكر أنه عيّن أميراً على الحاج الشامي في العام التالي. ولمّا كان درب الحج من دمشق إلى الحجاز يجتاز أرض ولايته، ففي هذا دليل على أنه أمير هذه الولاية.

أمّا ولاية طبرية/صفد فولاها صلاح الدين الأمير سعد الدين مسعود، ثم تسلم ولايتها بعده الأمير سعد الدين مبارك بن تميرك، الذي ظل في ولايته حتى سنة ٦٠٨هـ/١٢١١ - ١٢١٢م، ومن بعده تسلمها ابنه الأمير فتح الدين أحمد. لكن ملك بلاد الشام آنذاك، الملك المعظم عيسى ابن الملك العادل، صرفه عن هذه الولاية وعوضه عنها بأن أقطعه ٩٠ قرية من قرى ولاية القدس/نابلس. ثم عاد بعد ذلك فأعاده إلى منصب الولاية الأولى بعد أن اقتطع منها طبرية لتصبح ولايته مقصورة على صفد وحدها. فظل في منصبه هذا حتى سنة ٦١٦هـ/١٢١٩ - ١٢٢٠م، حين قرر الملك المعظم عيسى هدم تحصينات صفد وقلعتها خوفاً من سيطرة الفرنجة عليها في إبان الهجمة على دمياط، والتهديد الذي كان يواجه مصر، وانشغال ملوك الأسرة الأيوبية بالدفاع عن القاهرة. وهو الإجراء نفسه الذي فعله المعظم عيسى في مدينة القدس. ثم اختفت هذه الولاية نهائياً بعد ذلك؛ بعد أن احتل الفرنجة كلاً من طبرية وصفد. واستمر الحال على ذلك إلى أن حررت طبرية مرة أُخرى على يد الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل سنة ٦٤٥هـ/١٢٤٧م. وحررت صفد فيما بعد على يد الظاهر بيبرس، سلطان المماليك.[٦]



Tiberias 1875 - 1880 طبرية

أمّا المناطق الفلسطينية الواقعة إلى الشمال والشمال الغربي من صفد فجعلت ولاية مستقلة؛ وهي المنطقة التي اصطلح على تسميتها إدارياً باسم الحولة/ بانياس، وأضيف إليها حصنا تبنين وهونين. تولى هذه المنطقة الأمير حسام الدين بشارة أيام الدولة الصلاحية. ولمّا استولى الملك العادل على الدولة وقسمها بين أبنائه، كانت هذه الولاية ضمن مملكة ابنه المعظم عيسى. فصرف حسام الدين بشارة عن الولاية وأقيم مقامه فيها، سنة ٥٩٧هـ/ ١٢٠٠ - ١٢٠١م، الأمير أياز سركس (أو جهاركس في بعض المصادر). إلاّ إن سقوط صفد وهذه المناطق في أيدي الفرنجة وضع حداً لاستمرار هذه الولاية لأنها لم تعد جزءاً من فلسطين الأيوبية.(٧)

الإدارة المملوكية في فلسطين

خلال العقود الثلاثة التي سبقت انهيار الحكم الأيوبي في فلسطين، تقلصت الرقعة الجغرافية لفلسطين الأيوبية لمصلحة مملكة اللاتين الصليبية، التي أصبحت عكا قصبتها بعد تحرير صلاح الدين مدينة القدس. ولعله من قبيل المفارقة أن يكون اتساع رقعة المملكة الصليبية بعد صلاح الدين حدث سلماً من دون أن يريق الفرنجة قطرة دم واحدة. فكان ما عجزوا عن استرداده حرباً قد أهدي إليهم سلماً. ورأينا كيف أن ملوك الأسرة الأيوبية المتنافسين بشأن المُلك في القاهرة ودمشق، كانوا يتنافسون، بل يتسابقون فيما بينهم إلى استرضاء الصليبيين والفوز بالتحالف معهم لقاء ما يعرضونه من تنازلات سخية في البقاع المقدسة في بيت المقدس وأكناف بيت المقدس. وهي البقاع التي حررها المجاهد صلاح الدين مؤسس دولة بني أيوب. ورأينا كيف أن مدينة القدس سلمت للفرنجة طوعاً أكثر من مرة. ولمّا قامت دولة المماليك وخضعت فلسطين وبلاد الشام لدولتهم بعد هزيمة التتار في عين جالوت سنة ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م، لم يكن تبقى من أرض فلسطين الأيوبية إلاّ ذلك الشريط الجبلي الضيق الواقع بين السهل الساحلي الخاضع للاحتلال الصليبي وبين نهر الأردن، بعد أن سيطر الصليبيون على معظم الساحل الفلسطيني من رأس الناقورة حتى مشارف مدينة غزة، وبعد أن ضحى حكام دمشق الأيوبيون بأرض الجليل الشرقي والغربي بما فيه من مدن وقرى، كطبرية وصفد والناصرة وكفر كنا، ومئات الضياع والقرى والمزارع، على مذبح طموحاتهم إلى كرسي السلطنة في القاهرة ضد إخوانهم أو ضد أبناء عمومتهم هناك. فكان كل ما تبقى من مدن فلسطين وبلداتها في أيدي المسلمين هو: القدس، والخليل، ونابلس، وجنين، وبيسان، وهي المدن نفسها التي أصبحت تحت الإدارة المملوكية التي ورثت دولة بني أيوب.(٨)

نيابات الشام وفلسطين

كانت المدن الفلسطينية المتبقية في أيدي المسلمين والتي آلت ملكيتها إلى المماليك، تقع ضمن التبعية الإدارية لولاية دمشق. وعندما دخل السلطان قطز المدينة ظافراً بعد انتصاره على التتار في عين جالوت، أصبحت دمشق أول الوحدات الإدارية المملوكية التي تحمل اسم النيابات، لأن واليها النائب المعيّن، إنما كان ينوب عن السلطان في إدارة تلك الولاية. لم يجرِ المماليك تغييراً في حدود ولايات الشام، ولم يعدلوا شيئاً في نطاق صلاحيتها الإدارية؛ وبمعنى آخر، فقد ظلت المناطق الفلسطينية التي آلت إلى الإدارة المملوكية تابعة لنيابة دمشق.

جاءت هذه الخطوة، على ما يبدو، بسبب غياب سياسة إدارية واضحة لدى مؤسسي الدولة المملوكية، وخصوصاً ما يتعلق منها ببلاد الشام في هذه الفترة المبكرة بعد قيام دولتهم. ولذا أبقوا الترتيبات الإدارية في هذه البلاد على ما كانت عليه عند أسلافهم الأيوبيين. واللافت للنظر في هذا الصدد، أنه حتى بعد أن اتضحت معالم السياسة الإدارية المملوكية في عهد سلطنة الظاهر بيبرس، بقيت هذه المناطق الفلسطينية في نطاق التبعية الإدارية لنيابة دمشق، ولم يشملها الإصلاح الإداري الذي أحدثه بيبرس في فلسطين، حين جعل من المناطق الفلسطينية التي حررها من احتلال الصليبيين وحدة إدارية مستقلة سماها نيابة صفد. ومضى أكثر من قرن كامل من الزمان بعد ذلك حتى اتخذ القرار بفصل هذه المناطق عن دمشق وتحويلها إلى وحدة إدارية مستقلة هي نيابة القدس.

استحدث سلاطين المماليك نظام النيابات في مملكتهم تعبيراً عن فلسفتهم الإدارية التي كانت تنحو منحى المركزية التي حصرت صلاحيات الحكم وآليات الإدارة ومؤسساتها في يد السلطان. وهو توجّه جديد لم يكن قائماً في العرف الإداري الذي ورثوه عن أسلافهم حكام الأسرة الأيوبية. ولعل ما يؤكد المنحى المركزي في النظام الإداري المملوكي أن نمط الولايات لم يكن ساري المفعول في مصر، إذ قسمت إلى وحدات إدارية تقليدية عيّن في كل منها والٍ مجرد من الصلاحيات حتى داخل ولايته، فليس له من صلاحيات في تعيين لا يصدر عنه، ولا يملك أن يصدره سواء جلّت الوظيفة أو حقرت. فكل تعيين لأي وظيفة في ولايته منوط بقرار من السلطان، وذلك على خلاف ما كان متبعاً في نيابات الشام حتى في الصغرى منها، لأن بعدها عن عاصمة الدولة في القاهرة كان حائلاً دون تنجيع الإدارة المركزية التي تحتاج إلى سرعة في وصول القرارات، وإلى آلية في الإشراف على حرفية التنفيذ والامتثال، وإلى أجهزة للمراقبة والمحاسبة، بينما كان هذا الأمر متيسراً في الولايات المصرية القريبة

من مقر السلطنة في القاهرة. ومع ذلك فقد اضطرت الإدارة المملوكية إلى التخلي عن توجهها الإداري المركزي في بعض الأحيان، فقامت بتحويل ولاية الإسكندرية، سنة ٧٦٧هـ/ ١٣٦٥ - ١٣٦٦م، إلى نيابة، إذ تنازل السلطان عن بعض صلاحياته الإدارية ومنحها لممثله الذي عيّنه في هذه الولاية، حتى صار له ما كان لنواب الشام من الصلاحيات. كان ذلك بعد أن تعرض ميناء الإسكندرية لغزو بحري فرنجي مدمر، كان والي ناحية الإسكندرية إزاءه عاجزاً عن التصدي والصمود أمامه، بسبب محدودية الصلاحيات التي كان يتمتع بها، وكان بحاجة إلى مراجعة السلطنة في القلعة في القاهرة في كل كبيرة وصغيرة. فجاء تحويل الإسكندرية إلى نيابة بمقتضى الضرورات العسكرية والدفاعية المحضة، وليس نتيجة تغير أو تنازل عن السياسة المركزية التي سار عليها السلاطين. وكانت ضرورات الأمن الداخلي والحفاظ على المرافق والمنشآت ومصالح الدولة والرعية، مرة أُخرى، هي التي دفعت السلطان الظاهر برقوق، الذي حكم ما بين سنة ١٣٨٩ وسنة ١٣٩٨، إلى تحويل ولايتي الوجه القبلي والوجه البحري من مستوى الولاية الأدنى إلى مستوى النيابة، بعد أن استفحل خطر القبائل العربية في هاتين الولاتين، واستشرى عصيانها وتمردها على السلطة المركزية حتى كادت تفقد سيطرتها على هذه النواحي. وعلى الرغم من هذا الإجراء الإداري الاضطراري فإن تحول ولايات مصر الثلاث هذه إلى الوضع الجديد لم يرقَ بها إلى مستوى نيابات الشام من حيث الاستقلالية الذاتية شبه الكاملة، ومن حيث حجم الصلاحيات التي مُنحت نواب هذه النيابات المُحْدثة. فعندما وصف ابن فضل الله العمري وظيفة النيابة في بلاد الشام نجده يقول في تعريفه بالنائب: «أمّا النيابة، فقد تقدم قولنا إنه سلطان مختصر فيما هو ناء عن الحضرة. وأن النائب هو المتصرف المطلق في كل أمر؛ يراجع في الجيش، والمال، والخَبَر وهو البريد. وكل ذي وظيفة لا يتصرف إلاّ بأمره، ولا يفصل أمراً معضلاً إلاّ بمراجعته. وهو يستخدم الجند. ويرتب في الوظائف. وأمّا ما هو جليل منها كالوزارة، والقضاء، وكتابة السرّ، والجيش، فإنه ربما عرض على السلطان من يصلح؛ وقلّ أن لا يجاب. وربما سمّي أكابر هؤلاء النواب ملك الأمراء. وإذا حصلت المناقشة، فلا يستحقها إلاّ من هو بدمشق، لأنها ليس بالشام قاعدة للملك سواها.»

ونظراً إلى المكانة المرموقة التي كان يحظى بها النائب، وبسبب صلاحياته الواسعة على كل صعيد وصعيد، فليس من المستغرب أن ينظر إليه فقهاء المسلمين من ذلك العصر على أنه إحدى المرجعيات الأساسية للأمة الإسلامية، وأن يقرنوا مسؤولياته الدينية والمثالية بتلك الخاصة بالخليفة أو السلطان، فهو مثل السلطان مسؤول عن حفظ حوزة الدين وحوزة الأمة، وبه منوط واجب حراسة الفضيلة،

وضمان تطبيق العدالة وإحقاق الحق، والتصدي للظلمة، ومنع الاعتداء على الضعفاء، وقطع دابر الفساد والشرور. وهذا الفقيه الإمام تاج الدين السبكي لم يكتف بأن جعل واجبات النائب تجاه الإسلام والمسلمين موازية لواجبات السلطان، بل جعلها تتعدى ذلك، فألقى عليه مسؤولية مراجعة السلطان وتنبيهه إذا ما انحرف عن جادة الحق وسواء السبيل وعمل شيئاً من شأنه الإخلال بمصالح الأمة. وعودة إلى النص الذي يريده العمري في التعريف بالنيابة، فإن الاستثناء الذي أشار إليه بخصوص صلاحيات النائب في تعيين كبار الموظفين، كالوزير والقاضي وكاتب الجيش، إنما هو استثناء شكلي بروتوكولي لا قيمة له من الناحية الفعلية، فقصر صلاحياته في هذا الشأن على ترشيح الأشخاص لشغل هذه الوظائف لا يعتبر من الناحية العملية قيداً مانعاً يحد صلاحياته، لأن السلطان قلما يرفض له مرشحاً. وبمعنى آخر فإن هذا الترشيح هو مصطلح مرادف للتعيين، لأن صلاحية الترشيح مثلها مثل صلاحية التعيين في هذه الحالة. وكل ما في الأمر أن كتاب التعيين لا يصدر عن النائب، وإنما يصدر من جهة الأبواب السلطانية، وهو جانب بروتوكولي محض لا يقلل الصلاحيات الفعلية للنواب. وعلى الرغم من هذا الاستثناء فإنه كان يحدث أحياناً أن النائب هو الذي يصدر التعيين، ولا يقتصر دوره على الترشيح فحسب، وبذا كان يأخذ لنفسه الصلاحيتين معاً الترشيح والتعيين من دون الرجوع إلى السلطان.[٩]

وفي الأعوام الأخيرة لحكم سلاطين المماليك، استُحدثت ظاهرة إدارية لم تكن مسبوقة من قبل، إذ جمعت أكثر من نيابة في آن واحد لأمير واحد. وكان أول من استحدث هذه الظاهرة السلطان قانصوه الغوري (١٥٠١-١٥١٦). ففي ١٨ جمادى الثانية ٩١٦هـ/ ٢٢ أيلول (سبتمبر) ١٥١٠م، أقر الأمير جان بردي الغزالي في منصب نيابة صفد، وأسند إليه في الوقت نفسه نيابة الكرك. وفي سنة ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، آخر سنوات حكمه، والسنة ذاتها التي اجتاح فيها العثمانيون أراضي الدولة المملوكية في مصر وبلاد الشام، قام قانصوه الغوري بجمع ثلاث نيابات تحت إدارة نائب واحد، إذ خلع منصب النيابة على الأمير دولات باي الأعمش وجعله نائباً في كل من نيابة غزة والقدس والكرك. ومن الملاحَظ أن ظاهرة جمع النيابات حدثت في إبان سلطنة الغوري، وهي فترة تميزت بالاضطراب والقلاقل على الصعيد الداخلي في فلسطين خاصة، بعد أن تمادت السلطات المملوكية في تجنيد العربان وفلاحي القرى الفلسطينية، في منطقتي جبل القدس وجبل نابلس بالتحديد، وسوقهم بالقوة والإكراه إلى ميادين القتال على خطوط المواجهة مع جيوش العثمانيين التي كانت تعد العدة للغزو الشامل الذي بدأ سنة ١٥١٦. هذا بالإضافة إلى إرهاق العربان والفلاحين بالجبايات وطرح الأموال لسد النفقات العسكرية الباهظة اللازمة لتمويل الحملات العسكرية.

ويبدو أن جمع ولايات فلسطين والأردن الثلاث المتصلة جغرافياً، كان أمراً ضرورياً لضمان الهدوء الداخلي وإخماد التمردات ووضع حد للعصيان. فكان الجمع من أجل وضع القيادة في يد رجل واحد يكون الأكثر كفاية من النواب الآخرين للقيام بتلك المسؤولية. ومن غير المستبعد أن تكون هذه الظاهرة، ظاهرة جمع أكثر من نيابة بإمرة نائب واحد، شكلت سابقة إدارية حذا حذوها الأتراك العثمانيون بعد احتلالهم بلاد الشام. فعندما هَمّ السلطان سليم بمغادرة مصر عائداً إلى بلاده بعد أن استكمل احتلالها، قرر أن يجمع أربع نيابات معاً، كانت ثلاث منها فلسطينية، بإمرة نائب واحد؛ فجمع للأمير جان بردى الغزالي ولايات طرابلس وصفد وغزة والقدس/ نابلس، وجعله نائباً عليها. ولعل ما يؤكد اعتماد العثمانيين على الظاهرة التي استحدثها السلطان قانصوه الغوري، أن هذه النيابات الأربع جمعت للأمير جان بردى الغزالي، وهو أول أمير جمع له السلطان المملوكي الولايات، وكان أول من خبر هذه التجربة.[١٠]

مراتب نيابات فلسطين
بين نيابات بلاد الشام

يتبيّن من خلال ما كتبه ابن فضل الله العمري، وما نقله عنه القلقشندي، أن نيابات الشام (الوحدات الإدارية) تتفاوت فيما بينها من ناحية المنزلة والرتبة، فليست كلها في مرتبة واحدة؛ ومجرد اشتراكها في حمل اسم النيابة لا يزيل الفوارق القائمة لا في مستواها ولا في مرتبة نوابها. لذلك جعلت أقساماً أجلّها نيابة دمشق وحلب، وأوسطها نيابة حماة وطرابلس وصفد، وأدناها نيابة غزة وحمص والكرك. وقد أغفل العمري ذكر نيابة القدس، لأنها كانت على زمانه لا تزال إحدى الولايات التابعة لنيابة دمشق، ولم تكن حولت إلى نيابة. وقد عكست الألقاب والصفات التي ترد في الكتب والرسائل الصادرة عن السلطان إلى نواب هذه النيابات تلك المراتب المتفاوتة. وعلى الرغم من أن الكتّاب جعلوا دمشق وحلب مرتبة واحدة، فإن ذلك كان تعميماً لا غير، الغرض منه تميز نيابات المرتبة الأولى مما يتلوها من مراتب. وفي الحقيقة فإن نيابة دمشق لم تكن تُضاهيها واحدة من نيابات الشام كلها، فقد كانت أشبه بالقاهرة عاصمة السلاطين المماليك؛ فعندما يزورها السلطان كان يجد فيها حاشية سلطانية شبيهة بتلك التي في القاهرة، وفيها كل الوظائف القائمة في القلعة في القاهرة. فكان في دمشق كل ما في مصر من الوظائف، وهو أمر لم يكن قائماً في أي من نيابات الشام الأُخرى. إذ كان فيها: مؤسسة قضاة القضاة على المذاهب

الأربعة؛ مؤسسة القضاء العسكري؛ خزينة عامة تصرف منها الإنفاقات والخلع (الإكراميات) السلطانية؛ خزائن السلاح والذخيرة؛ دور صناعة الأسلحة والمجانيق وآلات الحصار؛ العساكر الاحتياط الذين كانوا يرسلون في الحملات العسكرية الطارئة. وليس مصادفة أن نائب دمشق كان يحمل لقباً آخر غير لقب النيابة العامة تمييزاً له من غيره من النواب، فكان يسمى «ملك الأمراء».[11]

وكانت سعة المناطق التابعة لنيابة دمشق تعكس التميز الذي تمتعت به من سائر النيابات، إذ كانت الصلاحيات الإدارية لنائب دمشق تتسع لتشمل أجزاء واسعة من الأرض اللبنانية والفلسطينية والأردنية. ففي فلسطين كانت منطقة الساحل القبلية وما كان يتبعها من منطقة غزة وضواحيها السهلية والجبلية كلها تتبع إدارياً لنيابة دمشق، من قبل أن تصير ضمن مناطق النفوذ للنيابات التي استحدثت بعد ذلك في فلسطين؛ فقد ألحقت بنيابتي غزة والقدس. وكانت هذه المناطق تشمل غزة وضاحيتي هربيا وبيت جبرين، ثم الرملة وضاحيتها واللد وضاحيتها وضاحية قاقون. وكانت القدس ونابلس والخليل وضواحيها تشكل الضاحية الجبلية. وكانت مناطق أُخرى من فلسطين تقع ضمن نيابة دمشق وتخضع لها إدارياً، مثل بيسان وبانياس والحولة التي كانت تعرف باسم شعراء بانياس. وفي الأردن كانت مناطق عجلون والصلت والأغوار حتى آخر حدود البلقاء إلى نهر الموجب والشراة تتبع نيابة دمشق. وفي لبنان كانت مناطق البقاع وبعلبك وبيروت وصيدا جزءاً من مناطق النفوذ التابعة لهذه النيابة.[12]

لم يستمر هذا الوضع إلى ما شاء الله، إذ انسلخ كثير من هذه المناطق عن التبعية الإدارية لنيابة دمشق، وأُلحق بالنيابات الأربع التي استحدثت في لبنان وفلسطين بعد تحريرهما من الفرنجة في عهود السلاطين الأوائل: الظاهر بيبرس، والمنصور قلاوون، وابنه الأشرف خليل، إذ أُنشئت ولاية صفد، ثم ولاية طرابلس، ثم غزة، ثم نيابة بيت المقدس. لكن لم يؤد هذا السلخ إلى تراجع عملي في أهمية نيابة دمشق، أو إلى إضعاف مركزها، أو إلى تدني مرتبتها، وإنما ظلت تحتل مكانة الصدارة الإدارية بين كل نيابات الشام.

وكان سلاطين القاهرة يؤكدون تميز نيابة دمشق وتميز نائبها من غيره بين الحين والآخر، فيغدقون عليه الصلاحيات، ويهيئون له أسباب التدخل في شؤون النيابات الأُخرى على كره ورفض من ولاة تلك النيابات. فعندما زار نائب دمشق الأمير تنكز الحسامي بلاط السلطان الناصر محمد بن قلاوون في القلعة في القاهرة في محرم ٧١٤هـ/ نيسان (أبريل) ١٣١٤م، ورغب السلطان في إكرام ضيافته، أصدر مرسوماً سلطانياً إلى النواب في بلاد الشام، وهم نواب حلب، وحماة، وحمص، وطرابلس، وصفد، أن أحداً منهم لا يكاتب السلطان، وإنما يكاتب الأمير تنكز نائب دمشق،

ويكون هو المكاتب في أمرهم إلى السلطان. فكان هذا القرار من الناحية العملية هو سحب الاعتراف باستقلالية هذه النيابات وإعادة تبعيتها لنيابة دمشق وتحويل نوابها إلى موظفين عند نائبها. ولمّا احتج نائب صفد، الأمير سيف الدين بلبان طرنا، على هذه الخطوة، التي أنكرها بقية ولاة النيابات، قام الأمير تنكز الحسامي، نائب دمشق، بإعلام السلطان بموقف نائب صفد. فلم يتأخر رد السلطان القاسي، فعزل الأمير طرنا عن النيابة، وحمل مقيّداً إلى القاهرة، وأودع سجن القلعة.

ولمّا كانت نيابة غزة استثنيت من قرار السلطان الآنف الذكر، علماً بأنها لم تكن جعلت نيابة في هذا التاريخ، عاد السلطان فأصدر قراراً منفرداً بشأنها بعد نحو عقدين، أي سنة ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢ - ١٣٣٣م، لينسحب عليها أيضاً قرار تبعية نائبها الإدارية لنائب دمشق. وفي زيارة لاحقة لنائب دمشق بعد ما يقرب من ٢٥ عاماً للسلطان في القاهرة، جدد الأخير قراره بتفويض شؤون نيابات الشام إليه، ويكون له الحكم فيها جميعاً، ويكون هو صاحب المرجعية في كل أمورها من دون نوابها الرسميين. وورد في الكتاب: «تقليداً بتفويض الحكم في جميع الممالك الشامية بأسرها، وأن جميع نوابها تكاتبه بأحوالها وأن تكون مكاتبته: 'أعز الله أنصار المقر الشريف'»، بعد أن كانت من قبل «أعز الله أنصار الجناب»، وأمر بأن يزاد في ألقاب التشريف التي يكاتب بها.

لم يقتصر منح نائب دمشق مثل هذا التفويض على عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون، ولم يكن على ما يبدو بسبب الحميمية التي سادت العلاقة بينهما، أو بسبب المصاهرة بينهما بعد أن تزوج السلطان ابنة تنكز الحسامي. ويبدو أن ذلك كان جزءاً استراتيجياً في السياسة الإدارية لحكومات المماليك. ففي سنة ٨٠٢هـ/ ١٣٩٩ - ١٤٠٠م، أعطى السلطان فرج بن برقوق تفويضاً مماثلاً لنائب دمشق تَنِم الحَسَنِي، فوض إليه فيه أمور البلاد الشامية. فقام تنم من فوره وعمّم ذلك على نواب بلاد الشام ودعاهم إلى طاعته والامتثال لأوامره. وفي سنة ٨١٥هـ/ ١٤١٢م، مُنح نائب دمشق الأمير نوروز الحافظي مثل هذا التفويض مرة أُخرى، إذ فوّض إليه جميع الصلاحيات في كل نيابات الشام، من غزة جنوباً حتى نهر الفرات على حد الجزيرة، يولي فيها من يشاء ويعزل من يشاء.[13]

كانت تدخلات نواب دمشق في شؤون نيابات الشام الأُخرى لا تنبع فقط من التفويض السلطاني الذي كانوا يُمنحونه، ويطلق أيديهم في الأمور الإدارية في هذه النيابات، بل أيضاً كانت تأتي على خلفية المكانة الخاصة التي يتمتعون بها عند السلاطين، الذين كانوا لا يردون لهم طلباً، ويحولون تقاريرهم، التي كانت تصل إلى الحضرة السلطانية بشأن ما يجري في النيابات أو بشأن أشخاص النواب، إلى قرارات

سلطانية ويلتزمون العمل بها من دون مناقشة ومن دون البحث في مدى صدقيتها. ففي أحد التقارير التي بعث بها نائب دمشق إلى القاهرة بلّغ فيه أن نائب الكرك، الأمير سيف الدين بهادر بن عبد الله البدري يظلم رعيته من أهل الكرك. وعندما اطلع السلطان على هذا التقرير عزل نائب الكرك، وأمر بأن ينفى إلى دمشق، حيث صار عرضة للإهانات من جانب نائب دمشق وحاشيته وأمرائه. وفي حادثة مماثلة وشى نائب دمشق، سنة ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢ - ١٣٣٣م، بنائب طرابلس، الأمير سيف الدين طينال الأشرفي الناصري، واتهمه بالاستيلاء على جميع أموال النائب السابق شهاب الدين قرطاي، وكذلك على نصيب الأمير تنكز من إقطاع هذا النائب، فأتى رد السلطان سريعاً بعزل طينال عن نيابة طرابلس، وأعاد إليها نائبها المعزول الذي سبق لطينال أن صادر أمواله وإقطاعه. وجاء في رواية ثانية أن شكوى الأمير تنكز ضد طينال إنما كانت بسبب ترفّعه عليه وخرق حرمته وامتناعه من الامتثال لأوامره. ولذلك كان قرار السلطان بعزله عن نيابة طرابلس ونقله إلى نيابة غزة على سبيل الإهانة والتحقير، لأن مرتبة نيابة غزة أدنى كثيراً من مرتبة نيابة طرابلس. وفي سنة ٧٣٩هـ/ ١٣٣٨ - ١٣٣٩م، أمر السلطان بنقل الأمير ألطنبغا، نائب حلب، إلى نيابة غزة، فاتهم الأمير المنقول نائب دمشق، الأمير تنكز، بأنه وراء قرار النقل.

وفي سنة ٧٣٦هـ/ ١٣٣٥ - ١٣٣٦م، تحامل نائب دمشق على نائب صفد، الأمير أرقطاي، لأمور توهمها في نفسه، وكان بين الرجلين علاقة مودة شخصية وعائلية، فسولت له نفسه معاقبة أرقطاي، وأخذ يرسل إلى كبار الموظفين في نيابة صفد يحرضهم عليه ويشجعهم على عصيان أوامره، وأن يرجعوا إليه ويشاوروه في كل شيء. ثم استدعى بعض الموظفين الموكل إليهم إدارة البيمارستان الذي كان أنشأه في صفد، فنكّل بهم وأمرهم بأن يطيعوا أوامره ويعملوا وفقاً لتعليماته من وراء ظهر نائب صفد. ثم جند أحد المقربين من النائب ليكثر الحَطّ من سمعته ويرفع ضده التقارير السيئة إلى السلطان. واستمر الوضع على هذا الحال حتى كتب إلى السلطان بضرورة خلعه عن النيابة، وبالتالي تم له ذلك.(١٤)

شراء منصب النيابة

في تناول المقريزي أسباب غلاء الأسعار وشح الأقوات في المجتمع المملوكي، يذكر عدداً منها، لكنه يتوقف عند ظاهرة الفساد الإداري الذي استشرى في عهد المماليك الجراكسة منذ أن تولى الظاهر سيف الدين برقوق السلطنة سنة ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م. ثم خص بالذكر تفشي ظاهرة الرشوة كوسيلة سهلة للفوز بالمناصب

الإدارية، المدنية والدينية منها على حد سواء، من دون أن تستثنى من ذلك الوظائف المفتاحية المركزية في الجهاز الإداري والقضائي، وعلى رأسها منصب الوزارة، وقاضي القضاة، ونيابة الأقاليم، وولاية الحسبة، وسائر الوظائف الأُخرى. فعم تداول هذه الوسيلة في عاصمة الدولة وعواصم الأقاليم في مصر وبلاد الشام، حتى بات من المستحيل تقريباً الحصول على واحدة من هذه الوظائف من دون بذل الأموال على سبيل الرشوة لأصحاب القرار وعلى رأسهم السلطان نفسه.

ونشط الوسطاء (يسميهم المقريزي الأطراف) الذين كانوا عادة من أفراد حاشية السلطان المقربين منه. فكان يعدهم الراشي الطالب للوظيفة بتخصيص مبلغ معين من المال يكون من نصيب السلطان. لكن هذه الأموال الموعودة لم تكن متوفرة في الغالب لديه، وفي أكثر الحالات لم يتوفر لديه منها شيء. وكي يفي طالب الوظيفة بالوعد الذي قطعه للوسيط، كان يقترض الدفعة الأولى من المبلغ الذي وعد به، وهو عادة نصف المبلغ المقطوع، بالإضافة إلى الأموال التي يحتاج إليها لمقتضيات الوظيفة، كالزي والشارة والخيول والخدم والمرافقين. فيتضاعف بسبب ذلك حجم الديون المتراكمة على الراشي المتلقي الجديد للوظيفة. ومن أجل أن يفي بالتزاماته للدائنين الذين يأخذون بالإلحاح عليه في استيفاء ديونهم، يقوم بجمع الأموال من الناس الذين كان من المفروض أن تخدم الوظيفة مصالحهم. وكان ذلك يتم من دون مراعاة لذمة أو خلق أو شرع، غاضاً بذلك الطرف عن النتائج الضارة التي تلحق بهؤلاء الناس. وبينما يكون هذا الموظف منهمكاً في جمع الأموال قد يحدث أن يفقد وظيفته من دون سابق إنذار لمصلحة راش جديد تعهد بدفع مبلغ أعلى للجهات الحاكمة، فتخرج الوظيفة من يده قبل أن يوفي سداد ديونه، فتصادر أمواله وأملاكه ومدخراته، وقد تحل به عقوبة الضرب والتعذيب. فيلجأ مرة أُخرى إلى دفع رشوة مجدداً كي يفرج عنه أو يعاد إلى وظيفته. وهكذا أصبحت الوظائف رفيعة المستوى سلعة معروضة في الأسواق يحصل عليها كل من يغلي الثمن، ففاز بها الجهال وأهل الفساد وأهل البغي والظلم.(١٥)

تؤكد الحوليات التاريخية، التي تغطي القرن الأخير من تاريخ دولة المماليك في مصر وبلاد الشام، قيام ظاهرة الرشوة وشراء المناصب الإدارية التي تحدث عنها المقريزي في كتاب «كشف الغمّة»، فتأتي بأمثلة وحالات عينية تجسد قيام هذه الظاهرة في مختلف الولايات والمناطق وعلى صعيد الوظائف الإدارية والدينية والتعليمية.

وكما ذكر المقريزي فإن منصب النيابة في ولايات الشام، وهو الذي يعنينا في هذا المقام، لم يكن بمنأى عن ظاهرة البيع والشراء، على أهميته وخطورته. ولم يقتصر الأمر على نيابات الشام الصغرى فحسب، بل أصيبت نيابة دمشق (نيابة الشام)، النيابة الأم، بهذا الداء. فعندما زار نائبها الأمير سودن مِنْ عبد الرحمن مقر السلطان

الأشرف برسباي في القلعة سنة ٨٣٢هـ/ ١٤٢٨ - ١٤٢٩م، وأراد العودة إلى دمشق للقيام على رأس عمله، لم يسمح له السلطان بذلك إلاّ بعد أن تعهد بدفع ٥٠,٠٠٠ دينار، دفع نصفها ووعد أن يرسل باقي المبلغ بعد وصوله إلى دمشق.

وكانت نيابات فلسطين، مثل غيرها، عرضة للبيع والشراء. وروي أن الأمير خير بك بن عبد الله النوروزي، الذي شغل منصب نيابة غزة في عهد سلطنة جقمق (١٤٣٨ - ١٤٥٣)، كان مملوكاً صغيراً من مماليك الأمير نوروز الحافظي، وطالت فترة خموله في بلاد الشام إلى أن رقي إلى رتبة الإمرة، وشغل وظيفة ما في صفد. ثم حدثته نفسه بعد ذلك الحصول على ما هو فوق مستوى الإمرة، فسعى للحصول على منصب النيابة في غزة بعد موت نائبها طوغان العثماني، ووعد بأموال دفعها من أجل ذلك. وقبل ذلك كان الأمير حَطط بن عبد الله الناصري عيّن نائباً في غزة بمال بذله للفوز بمنصب النيابة.

ولمّا نقل السلطان قانصوه الغوري الأمير يوسف من سيباي من نيابة القدس إلى نيابة صفد سنة ٩٢١هـ/ ١٥١٥م، أثار تعيينه في هذا المنصب عاصفة من الاحتجاج من أمراء العساكر في النيابة، لأن هذا التعيين كان مخالفاً للأعراف الإدارية، إذ كان يتحتم على من يتولى هذه الوظيفة أن يكون أميراً برتبة أمير مئة مقدم ألف وهي المرتبة الأعلى في سلّم الإمارة في الجيش المملوكي. وكان الأمير المنقول أميراً سيفياً لا تفي رتبته بشروط هذا المنصب. ومن أجل أن يتغلب الأمير الجديد يوسف من سيباي على العقبات التي ثارت جرّاء تعيينه، وكي يقنع السلطان بالمضي في إقرار قراره وعدم الالتفات إلى موقف المحتجين من الأمراء، قام برشوته بأموال طائلة حتى فاز أخيراً بالمنصب. وبالطريقة ذاتها تولى منصب النيابة في صفد الأمير طراباي الذي قدم خصيصاً من حلب إلى القاهرة، وبدأ بالسعي للحصول على هذه الوظيفة، ودفع من أجل ذلك أموالاً طائلة، كما فعل غيره ممن سبقه إليها. إذ سبق للأمير مفلح الزيني أن تولى منصب النيابة في صفد سنة ٨٣٦هـ/ ١٤٣٢ - ١٤٣٣م في مقابل مبلغ قدره ١٢,٠٠٠ دينار، دفعه كي يضمن استمراره في منصبه. وفي سنة ٨٩٢هـ/ ١٤٨٧م، دفع الأمير يلباي الإينالي مبلغ ٢٠,٠٠٠ دينار ثمناً لهذا المنصب.[١٦]

وفي هذا السياق، فإن المقريزي يعزو ظاهرة انتشار الرشاوى (البراطيل) إلى عهد السلطان الظاهر برقوق (١٣٨٢ - ١٣٩٨)، ويعدّها أحد المآخذ التي حسبت عليه، لأنه لم يكن يولي أحداً في وظيفة إلاّ في مقابل مال يدفعه. لكن أبا المحاسن، ابن تغري بردي، لا يقر المقريزي على هذا الرأي، ويرجع تفشي هذه الظاهرة إلى قرون خلت، ويعزو انتشارها والمجاهرة بها إلى عهد السلطان إسماعيل ابن الناصر محمد (٧٤٣ - ٧٤٦هـ/ ١٣٤٢ - ١٣٤٥م). فقد أنشئت مؤسسة رسمية

للرشاوى سميت «ديوان البذل» أو «ديوان البرطيل». واشتهر أمر هذه المؤسسة في مختلف الأقطار. فصار كل من بحاجة إلى وظيفة يأتي إلى مدير هذه المؤسسة ويدفع السعر المطروح في مقابل الوظيفة التي يسعى للحصول عليها فينالها.[١٧]

المتاجرة بالوظائف

إلى جانب تقديم الرشاوى للحصول على الوظائف، نشأت عادة أُخرى طورها أعضاء الكوادر الإدارية فيما بينهم، فصاروا يحصلون بواسطتها على الكسب المادي لجيوبهم الخاصة، بعيداً عن أجهزة السلطان الرسمية أو تدخلها المباشر، ليصبح دورها ثانوياً كطرف ثالث يحصل على نصيب من المكاسب المادية. تلخصت هذه العادة ببيع الوظائف، لكن سمّوها تورية باسم آخر هو «النزول عن الوظيفة». وقد شاعت هذه العادة خاصة لدى أصحاب الوظائف الدينية والتعليمية، واستفحلت حتى اضطر السلطان إلى إصدار مرسوم بمنعها سنة ٨٢٥هـ/ ١٤٢١ - ١٤٢٢م. فتوقفت إلى حين، ثم استؤنفت كما كانت قبل صدور ذلك المرسوم. وكوسيلة لزيادة الكسب الذي يتم الحصول عليه نتيجة هذه الممارسة، لجأ أصحاب الوظائف المعروضة للبيع إلى طريقة المزاد العلني المتبع في بيع السلع في الأسواق، وكان العطاء يرسو في نهاية المطاف على صاحب العرض الأعلى. وقد أشار المقريزي أيضاً إلى هذه الظاهرة فكتب يقول: «وفي سابع عشرينه نودي أن السلطان رسم أن لا ينزل أحد من الفقهاء عن وظيفته في وقت من الأوقات. وهدد من نزل منهم عن وظيفته فامتنعوا عن النزول، ثم عادوا كما كانوا ينزل هذا عن وظيفته من الطلب في الدروس، أو التصوف في الخوانك، أو القراءة أو المباشرة بالمال. فيلي الوظائف غير أهلها ويحرمها مستحقوها. فإن الوظائف المذكورة صارت بأيدي من هي بيده، ينزلها منزلة الأموال المملوكة، فيبيعها إذا شاء ويسمى بيعها نزولاً عنها. ويرثها من بعده صغار ولده. وسرى ذلك حتى في التداريس الجليلة والأنظار المعتبرة، وفي ولاية القضاء بالأعمال، يليه الصغير من بعد أبيه، ويستناب عنه كما يستناب في تدريس الفقه والحديث النبوي، وفي نظر الجوامع ومشيخة الصوفية. فيا نفس جدّي أن دهرك هازل.»[١٨]

وكما ذكر أعلاه عند الإشارة إلى ظاهرة الرشوة والبيع والشراء لوظائف الجهاز الإداري المملوكي، فإن الوظائف الدينية والتعليمية، كما الوظائف الإدارية، كانت مشمولة في هذه الظاهرة، وكان بينها مناصب القضاء، والتدريس، وخطابة المسجد الأقصى، والحسبة.[١٩]

أمّا الوظائف الإدارية والمدنية الأُخرى فقد ذكر بينها، فضلاً عن منصب النيابة،

منصبا كتابة السر وولاية الشرطة.[٢٠]

ولعل من المفيد أن نذكر أن ظاهرة شراء الوظائف والحصول عليها بواسطة دفع الرشاوى كانت قديمة منذ الأيام الأولى للدولة الأيوبية. ففي عهد الملك الأيوبي العزيز عثمان ابن صلاح الدين، اقترح القاضي الفلسطيني الأصل ابن البيساني، وهو أخو كاتب صلاح الدين المشهور القاضي الفاضل، على الملك العادل عم الملك العزيز رشوة نقدية بمبلغ ٤٠,٠٠٠ دينار يحملها إلى الملك العزيز كي يعيّنه قاضياً في مدينة المَحَلة الكبرى. فعجل من هذا المبلغ ٢٠,٠٠٠ دينار، على أن تكون حصة الملك العادل ٥٠٠٠ دينار وحصة الحاجب ١٠٠٠ دينار وحصة الأمير جهاركس ١٠٠٠ دينار، كي يجتمع ثلاثتهم على إقناع الملك العزيز. ولمّا روجع العزيز في ذلك رد العادل ورفض قبول الرشوة. ثم تكرر مثل هذه المحاولة قبيل وفاة الملك العزيز بقليل، وكانت خزينته تعاني جرّاء ضائقة مالية ونقص هائل في السيولة النقدية، فتقدم أحد أثرياء الصعيد وعرض على أحد المقربين من الملك العزيز رشوة بمبلغ ١٠,٠٠٠ دينار يسلمها للملك في مقابل حصوله على منصب القضاء في ولاية الصعيد. فرفض العزيز هذا العرض، ووبخ الأمير الذي زيّن له قبول الرشوة.[٢١]

نشوء النيابات الفلسطينية

نيابة صفد

ارتكزت الترتيبات الإدارية التي تبنتها الدولة المملوكية على نظام النيابات؛ فجعلت أقاليم الدولة وحدات إدارية منفصلة ترتبط كل منها بمقر السلطنة في القاهرة، وتكون تبعيتها الإدارية لمؤسسة السلطنة. وفي حين بوشر تطبيق هذا النمط الإداري في بعض أقاليم الشام، مثل دمشق وحلب، مباشرة بعد معركة عين جالوت، إلاّ إن تطبيقه في فلسطين تأخر لعدة أعوام بعد ذلك. فالأراضي الفلسطينية المحررة التي كانت في حيازة ملوك الأيوبيين، والتي آلت ملكيتها إلى الدولة المملوكية، أبقيت ضمن منطقة النفوذ لولاية دمشق التي أصبحت تسمى، وفقاً للعرف الإداري المملوكي، نيابة الشام (التي تعني في واقع الأمر نيابة دمشق).

مضى بعد معركة عين جالوت ستة أعوام، حتى استطاع الظاهر بيبرس تحرير مدينة صفد وقلعتها وما جاورها من البلاد والمواقع من قبضة الاحتلال الصليبي سنة ٦٦٤هـ/ ١٢٦٦م، فأصبح بعض المناطق الشمالية من فلسطين بدءاً من مرج ابن عامر وتلال الناصرة ومنطقة طبرية وأراضي الجليل الشرقي عامة، التي كانت صفد أهم بلادها، تحت السيطرة الإسلامية المملوكية، وشرع في تطبيق النظام الإداري المملوكي

فيها، أي نمط النيابات، وأصبحت تعرف باسم نيابة صفد، بعد أن عيّن الظاهر بيبرس لهذه المنطقة أول نائب مملوكي هو الأمير عز الدين أيبك العلائي. ولم تكن هذه المناطق في حقيقة الأمر إلاّ نواة هذه النيابة التي اتسعت فيما بعد لتشمل مناطق أخرى من فلسطين لم تكن تحررت في هذا التاريخ.

تمهيداً لهذه الخطوة الإدارية التي اتخذها السلطان، بدأ ومنذ اللحظة الأولى التي أعقبت إجلاء المحتلين عن صفد بعمارة قلعتها وتعزيز تحصيناتها، وأمر بأن تنقل إليها الأسلحة والذخائر والمؤن، وشحنها بالمقاتلين من الجند والفرسان. ثم قام بتوزيع الإقطاعات على القادة والأمراء الذين أعدهم وأعد أجنادهم من المماليك للمرابطة في المكان. ونظراً إلى الأهمية التي كان يوليها الظاهر بيبرس لنيابة صفد، وللدور العسكري المهم الذي علقه عليها في تحرير أرض فلسطين من الاحتلال الصليبي، عاد في السنة التالية (٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م) إلى فلسطين، ليقف بنفسه على أعمال الترميم وإعادة التعمير التي شملت البلد وقلعتها. حتى قيل إنه عندما وزع مهمات الإعمار على الأمراء خص نفسه بنصيب منها، وصار يحمل الحجارة على كتفيه كواحد من الجنود. ومع ذلك فقد استغرقت أعمال التحصين والإعمار عدة أشهر، ولم يفرغ منها إلاّ في السنة التالية، في صفر ٦٦٦هـ/ تشرين الأول (أكتوبر) ١٢٦٧م. فأمر بأن ينقش على أسوارها ما يخلد هذا الإنجاز.[٢٢]

كانت صفد إحدى قرى الجليل العامرة قبل غزو الصليبيين لفلسطين، فغادرها أهلها المسلمون في معظمهم وبقي فيها سكانها من المسيحيين العرب. وبعد بضع سنوات من الاحتلال بنى أحد القادة الصليبيين قلعة على أحد تلالها، وظلت هذه القلعة صامدة منذ إنشائها سنة ٤٩٥هـ/ ١١٠١-١١٠٢م، حتى سقطت في يد القائد صلاح الدين سنة ٥٨٤هـ/ ١١٨٨م. احتفظ الأيوبيون بهذه القلعة حتى سنة ٦٣٨هـ/ ١٢٤١م، عندما سلّمها ملك دمشق الأيوبي الصالح إسماعيل للصليبيين ثمناً لدعمهم له في حربه ضد ابن أخيه الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل. فتسلمها فرسان الداوية وقاموا بترميمها وتوسيعها وزادوا في مساحة مرافقها لتتسع لكثير من المؤن والغلال ومخازن السلاح. وصارت تتسع لما يزيد على ٢٠٠٠ فارس. وظلت في يد فرسان الداوية إلى أن تم تحريرها ثاني مرة أيام الظاهر بيبرس.[٢٣]

هنالك جملة من الحقائق ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بإنشاء نيابة صفد يجب أن تسترعي انتباه الباحثين والدارسين. أول هذه الحقائق أن نيابة صفد غطت أراضي ومناطق تقع في قطرين هما لبنان وفلسطين، وأن هذه المناطق، بغض النظر عن نسبة توزعها بين القطرين، كانت مطوقة بمناطق النفوذ التابعة لنيابة دمشق التي تحيط بها من الشرق والجنوب والشمال. فكانت النيابة الجديدة تقع في حضن نيابة

دمشق، وكان الأولى أن تضم هذه المناطق إلى نيابة دمشق وتلحق بها إدارياً، ولا سيما أنها كانت خالية تماماً من المدن والبلدات ذات الكثافة السكانية العامرة. فلم يكن ضمها إلى نيابة دمشق يشكل عبئاً إدارياً تنوء بحمله هذه النيابة. وهذه الحقيقة تقودنا إلى التساؤل عن الغاية التي توخاها السلطان من إنشاء هذه النيابة.

أمّا الحقيقة الثانية، فإن النيابة الجديدة قامت على الأراضي التي حررت حديثاً على يد الظاهر بيبرس، وأن شبراً واحداً من أرض فلسطين الأيوبية عشية قيام دولة المماليك لم يلحق بمناطق نفوذها، وظلت كلها كما كانت عليه قبل تحرير صفد جزءاً من ولايات نيابة دمشق. ومرة أُخرى يطرح السؤال عن المغزى من الإبقاء على هذه المناطق على تبعيتها الإدارية لدمشق بعد أن قامت على أرض فلسطين نيابة صفد كأول وحدة إدارية على أرض هذا القطر.

والحقيقة الثالثة أن الظاهر بيبرس لم يقم بتدمير صفد أو قلعتها أو تحصيناتها كما فعل في المدن الساحلية الفلسطينية التي حررها قبلها، مثل ميناءي قيسارية وأرسوف وحيفا. وعلى عكس ذلك قام بترميم قلعتها والزيادة في تحصيناتها كما رأينا.

والحقيقة الرابعة أن الظاهر بيبرس أمر بأن يرابط في صفد ١٠٠٠ فارس تابعون للجيش المملوكي السلطاني، الذي كان يعرف باسم جنود الحلقة. وهم قوة إضافية غير الفرسان التابعين للأمراء والقادة الذين منحوا الإقطاعات في أرض هذه النيابة حتى زاد عددهم على ١٠٠٠ فارس أيضاً.(٢٤) صحيح أن الظاهر بيبرس وزع الإقطاعات في هذه المنطقة كما وزعها في لواءي قيسارية وأرسوف بعد تحريرهما، لكن الأمر مختلف في صفد عن تلك المناطق، ويكمن في مرابطة جنود الحلقة (الجيش الرسمي) في منطقة صفد من دون غيرها من المناطق المحررة.

للإجابة عن التساؤلات المطروحة التي انبثقت من تلك الحقائق يمكن أن نقرر أن عدم ضم صفد والمناطق المجاورة لها لتصبح جزءاً من الولايات التابعة إدارياً لنيابة دمشق، إنما كان نابعاً من طبيعة الدور الذي قدّر لنيابة صفد الناشئة أن تؤديه في الأعوام المقبلة في عملية تحرير الأجزاء المتبقية من فلسطين تحت الاحتلال الصليبي، والذي كان الظاهر بيبرس خطط له وشرع في تنفيذه بعد أن استقر في السلطنة. فقد أثبت مجرى الأحداث في أيامه وأيام خلفه في السلطنة قلاوون الألفي ومن بعده ابنه الأشرف خليل مساهمة هذه النيابة في أعمال التحرير. ولعل مرابطة قوة عسكرية نظامية قوامها ١٠٠٠ فارس في صفد، إضافة إلى ١٠٠٠ فارس آخر من مماليك الأمراء الذين منحوا الإقطاعات في أرض هذه النيابة يؤكد الدور العسكري في حروب التحرير الذي قُدّر لها أن تقوم به كونها واقعة، بل كونها تشكل خط المواجهة الأمامي بإزاء جبهة الصليبيين المركزية التي كانت مدينة عكا قاعدتها ومقر قيادتها. ويكاد

القارئ الحصيف يلمح غياب البعد الإداري، إن كان بعد كهذا قائماً حقيقة، عن ذهن الظاهر بيبرس عند إنشاء هذه النيابة. ولو كان للبعد الإداري حضور في ذهن هذا السلطان، لما شغل نفسه بإنشاء هذه النيابة التي شكلت أراضيها جيباً محاطاً من جوانبه الثلاثة بمناطق النفوذ التابعة لنيابة دمشق، التي كان في قدرة نائبها، لما تمتعت به نيابته من المؤسسات ذات الكفاية الإدارية العالية، أن يدير هذه المناطق المحررة التي كانت خالية، أو شبه خالية، من الكثافة العمرانية والسكانية بسبب ما مر بها منذ أيام التحرير الصلاحي (صلاح الدين) من تقلبات سياسية قضت على الاستمرارية العمرانية لمدنها وقراها وسكانها. ولم تكن تشتمل إلاّ على بعض القلاع والحصون التي كانت أقل من عدد أصابع اليد الواحدة، إضافة إلى العربان من أبناء القبائل الذين اعتادوا أن يغشوا أرضها في مواسم الرعي في الربيع أو لدى اقتراب موسم الحصاد.

كما لم يكن من قبيل المصادفة أن الأراضي الفلسطينية الواقعة جنوبي اللجون وسهل مرج ابن عامر لم تضم إلى هذه النيابة، سواء الأراضي التي كانت في أيدي المسلمين قبل قيام دولة المماليك، أو تلك المناطق التي حررها الظاهر بيبرس نفسه في المناطق الساحلية الوسطى بدءاً من يافا جنوباً حتى مشارف عثليث شمالاً. فأبقيت هذه المناطق ملحقة إمّا بنيابة الشام وإمّا بولاية الساحل التي نشأت حديثاً بعد التحرير الظاهري (الظاهر بيبرس). فلو كان البعد الإداري يدور في خلد السلطان لقام على الأقل بإلحاق المناطق الساحلية المحررة لهذه النيابة. ويؤكد كل هذا أن الغاية الأولى من إنشاء نيابة صفد كانت أولاً وأخيراً القيام بدور مركزي في تنفيذ مخطط التحرير الشامل الذي كان أعده بعناية.(٢٥)

حدود نيابة صفد وولاياتها:

تناول عدد من المؤلفين الذين عاصروا حقبة التاريخ المملوكية الأقسام الإدارية والولايات التي كانت تشتمل عليها نيابة صفد، فسمى بعض هؤلاء المناطق والجهات التابعة لهذه النيابة، منهم: محمد بن أبي طالب الأنصاري الذي اشتهر باسم شيخ الربوة، وابن فضل الله العمري، صاحب كتاب «مسالك الأبصار» وكتاب «التعريف بالمصطلح الشريف»، والقاضي صدر الدين محمد بن عبد الرحمن العثماني، وآخرهم أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي صاحب كتاب «صبح الأعشى». وبناء على ما تجمع لدينا من معلومات فإن نيابة صفد كانت تشتمل على إحدى عشرة ولاية (أو عمل) غير مدينة صفد نفسها مقر النيابة. ولدى تفحص أسماء القرى والبلدات التي اشتملت عليها هذه الولايات، يتبين أن خمساً من هذه الولايات تقع اليوم ضمن

الأراضي اللبنانية، بينما تقع الولايات الست الباقية في أرض فلسطين وهي: عكا؛ الشاغور؛ الناصرة؛ طبرية؛ مرج ابن عامر؛ عثليث. وكان حدها من الناحية الشمالية مجرى نهر الزهراني، أمّا حدها الجنوبي فكان يحاذي قرية قاقون (وهي اليوم من القرى المدمرة) إلى الشمال الغربي من مدينة طولكرم.[٢٦]

كانت نيابة صفد الوحيدة بين نيابات فلسطين، بل نيابات الشام، التي لم تُرَسَّم حدودها لدى تأسيسها. فظلت حدودها مطلقة من دون ترسيم إلى أن استقرت على ما هي عليه بعد مضي ما يقرب من ربع قرن بعد إنشائها سنة ٦٦٤هـ/١٢٦٦م، حين كانت السواحل الشمالية لفلسطين من عثليث جنوباً حتى صور اللبنانية لا تزال تحت سيطرة الفرنجة. ثم صارت المناطق المحررة تلحق تباعاً بنيابة صفد إلى أن اكتملت عملية التحرير سنة ٦٩٠هـ/ ١٢٩١م، أيام السلطان الأشرف خليل ابن السلطان قلاوون بعد أن سقطت عكا في يده وتلتها المناطق الباقية، وتم تطهير فلسطين وأراضي لبنان من الاحتلال.[٢٧]

نيابة القلاع

كثرت القلاع العسكرية في نيابات الشام، حتى باتت كل نيابة لا تخلو من قلعة واحدة على الأقل، وكان في بعضها أكثر من قلعة. فكان السلطان يعيّن نائباً عنه في كل قلعة وقلعة، وليس لنائب الولاية أو النيابة سلطة عليه، إذ كان تعيينه يصدر عن ديوان الإنشاء من الأبواب السلطانية. وفي العهد المملوكي كان يعيّن في هذه الوظيفة أمير برتبة طبلخاناه، وهي الرتبة الثانية في سلّم الإمارة العسكرية. وقد تتدنى رتبة نائب القلعة إلى الرتبة الثالثة وهي إمرة العشرين، ويكون ذلك تبعاً لأهمية موقعها وحساسيته. ومن واجبات النائب حفظ القلعة وصيانتها، والحفاظ على أسرار الأسلحة والذخائر فيها. وعليه أن يوافي السلطان بكل ما يستجد في المدينة، مقر النيابة وفي النيابة عامة، من أخبار وأحداث وإعلامه بالتطورات كافة. ولذلك كان لزاماً عليه أن يُعِدّ نُوَب الحمام (الزاجل) لينقل رسائله إلى الأبواب السلطانية في القاهرة. وكانت القلعة مقفلة أبداً لا تفتح إلاّ بأمر من النائب. ويحظر على العساكر فيها الخروج إلى المدينة والاختلاط بالناس، كي لا يُفشى سرّ من أسرارها. ولهذا السبب كان في القلعة جهاز إداري وقضائي وديني كامل، كما كان فيها من أصحاب المهن والأطباء اللازمين للاعتناء بشؤون الأجناد المقيمين بها. فهناك قاضٍ ومؤذن وخطيب وكحّال وطبيب جرّاح. وكان حراسها يتلقون أجوراً شهرية نقديةً ولا يمنحون الإقطاعات كغيرهم من الأجناد. وكان فيها كل ما يلزم من مواد الصيانة والتحصين والآلات

الضرورية لذلك، ومن أصحاب المهن والصنائع ما يغني نائبها عن الاستعانة بأصحاب مهن من خارجها؛ فهناك الحجّارون والنجارون والحدادون وغير ذلك. وكان في القلعة طبل يدق لمعرفة مواقيت الصلاة وساعات الليل، فتدق الطبول في كل وقت عدداً من الدقات تميز بها المواقيت.

كان في صفد نائب لقلعتها، وتأسست هذه الوظيفة منذ أن أنشئت النيابة. أمّا قلعة القدس فلم يكن لها نائب إلاّ في وقت متأخر بعد أن تحولت القدس إلى نيابة، بل كان أحياناً يعيّن نائبها نائباً لقلعتها. وعندما تفصل الوظيفتان إحداهما عن الأُخرى، كان يعيّن للقلعة نائب برتبة جندي، وهي أدنى الرتب في سلّم الرتب العسكرية المملوكية.[٢٨]

نيابة غزة

هي ثاني النيابات التي أنشأها المماليك في فلسطين بعد نيابة صفد. وفي حين كان الغرض من إنشاء نيابة صفد عسكرياً في الدرجة الأولى، كي تؤدي دوراً في تنفيذ خطة تحرير الساحل الفلسطيني التي أعدّها الظاهر بيبرس، فقد أنشئت نيابة غزة على خلفية إدارية ترتبط بالتطورات الإدارية الداخلية في فلسطين ونيابة دمشق، ولم يكن لإنشائها بعد عسكري مباشر بعد أن زال عن فلسطين شبح التهديد بغزو فرنجي جديد.

صنّف مؤلفو الحوليات والكتّاب الذين اهتموا بالهيكلية الإدارية في الدولة المملوكية، كابن فضل الله العمري والقلقشندي وغيرهما، نيابة غزة كواحدة من النيابات الصغرى بين نيابات الشام، ووضعوها في المرتبة السادسة بعد نيابات دمشق وحلب وطرابلس وحماة وصفد. وجعلوها مع نيابتي حمص والكرك في مرتبة واحدة. وقبل أن تنشأ نيابة غزة، كانت مدينة غزة ونواحيها من مناطق الساحل الفلسطيني الجنوبية الممتدة من العريش جنوباً حتى يافا، أو الممتدة شمالاً حتى قيسارية، والتي سماها ابن فضل الله العمري، عندما سمى أعمال نيابة الشام وولاياتها، باسم البلاد الساحلية القبلية، واقعة ضمن مناطق النفوذ والتبعية الإدارية لنيابة دمشق، وكانت تدار كواحدة من المناطق أو الولايات التابعة لهذه النيابة.

وعندما نشأت دولة المماليك، وأصبحت فلسطين وبلاد الشام جزءاً من الأرض المملوكية، صارت المصادر التاريخية تردد اسم هذه المنطقة، أي غزة وناحيتها الساحلية، كولاية منفردة منفصلة عن نيابة دمشق، وبيّنت اهتمام سلاطين القاهرة المماليك بها كوحدة إدارية. حتى إن الدور الإداري الذي كان من المفروض أن يمارسه نواب دمشق فيها كاد يختفي كلياً، إن لم يكن اختفى فعلاً. وقد لمسنا هذا الاهتمام منذ الأيام الأولى بعد معركة عين جالوت سنة ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م. فبعد أن دخل السلطان قطز

مدينة دمشق ورتب أمورها وأمور ولايتي الشام الشمالية، حلب وحماة، التفت أيضاً إلى هذا الجزء من فلسطين. ويروي المؤرخ، الأمير الأيوبي، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، أن قطز «رتب شمس الدين أقوش البرلي العزيزي أميراً بالسواحل وغزة... وكان مقر البولي لمّا تولى هذه الأعمال بنابلس تارة وببيت جبرين أُخرى.»

لم يقتصر وضع منطقة غزة والساحل ضمن صلاحية السلاطين العليا، وسحب هذه الصلاحية من نائب الشام، على فترة السلطنة القصيرة للسلطان قطز فقط، الذي اغتاله السلطان بيبرس في السنة ذاتها عندما كان عائداً في طريقه إلى القاهرة، بل تتابع ذلك أيضاً من جانب السلاطين الذين اعتلوا عرش دولة المماليك من بعده. إذ تولوا بأنفسهم تعيين بعض أمرائهم نواباً في هذه الولاية. وحدث ذلك تباعاً في إبان سلطنة الظاهر بيبرس، ثم السلطان المنصور قلاوون الألفي، ومن بعده ابنه السلطان الناصر محمد بن قلاوون. وتكرر ذلك في السنوات: ٦٦٥هـ/ ١٢٦٦ - ١٢٦٧م؛ ٦٨٠هـ/ ١٢٨١ - ١٢٨٢م؛ ٦٨٥هـ/ ١٢٨٦ - ١٢٨٧م؛ ٦٨٩هـ/ ١٢٩٠م؛ ٦٩٧هـ/ ١٢٩٧ - ١٢٩٨م؛ ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨ - ١٢٩٩م. وتختلف المصادر التي أوردت أخبار هذه التعيينات في تسمية هذه الولاية التي شملت غزة وريفها والجزء الجنوبي من الساحل الفلسطيني، ولا تجمع على اسم بعينه، فكانت تسميها مرة باسم نيابة السلطنة في الساحل، ومرة أُخرى تسميها نيابة السلطنة في الفتوحات وأعمال الساحل، وتارة تسميها نيابة الساحل، وطوراً تسميها الفتوحات. وعلى غرار اختلافها في اسم هذه الولاية، فقد اختلفت أيضاً في مصطلح الوظيفة الإدارية أو المنصب الذي تولاه الأمراء الذين تم تعيينهم فيها. فكان بعضهم يحمل مصطلح الأمير فحسب، وبعضهم الآخر يحمل مصطلح النائب.[٢٩]

ولعل مرد هذا الاضطراب في المصطلحات التي اصطلح إطلاقها على هذه الولاية، وكذا اضطراب المصطلح الذي أطلق على حاملي المنصب الإداري، لم ينشأ بالضرورة عن خلل في الحقائق المتعلقة بالوجود الفعلي لهذه الولاية على أرض الواقع، أو أنه نشأ عن عدم وضوح في ماهية الوظيفة الإدارية التي شغلها الأشخاص المعينون، فهو في الحقيقة اضطراب ناشئ عن أمرين: الأول، بسبب اختلاف هذه المصطلحات في الوثائق الرسمية أو كتب التعيين الصادرة عن الديوان السلطاني، والثاني، بسبب المفارقات التاريخية، إذ خلط بين المصطلحات السائدة في عصر هؤلاء المؤلفين وبين المصطلحات التي كانت دارجة في الحقب التاريخية السابقة.

وعلى كل الأحوال، فإن هذه الولاية، التي كانت تضم غزة وضاحيتها مضافاً إليها الشريط الساحلي الممتد من العريش حتى قيسارية في وسط فلسطين، كانت تشكل خلال النصف الثاني من القرن الثالث عشر وحدة إدارية منفردة تولى تعيين

ولاتها السلطان بنفسه، بعد أن سحبت هذه الصلاحية من صلاحيات نائب دمشق، فقد كان من المفروض أن تكون جزءاً من مناطق النفوذ التابعة لنيابته.

وإذا ما استذكرنا أن العقود الثلاثة التي أعقبت عين جالوت، وهي فترة حكم السلاطين المحررين الثلاثة، الظاهر ركن الدين بيبرس، والمنصور قلاوون الألفي، ثم ابنه السلطان الأشرف خليل، كانت سنوات الحسم والتحرير في المواجهة العسكرية مع دولة الصليبيين الثانية التي كانت تجثم على امتداد الساحل الفلسطيني والساحل اللبناني؛ ولمّا كان الجزء الجنوبي من الساحل الفلسطيني، الذي كانت مدينة غزة هي البلد المسلم الوحيد العامر فيه، تحرر في الأعوام الأولى من سلطنة الظاهر بيبرس، وتحول بحكم الواقع العسكري القائم على الأرض إلى خط المواجهة الساخن إزاء الجبهة الصليبية، أصبح من الطبيعي، بل من المنطق، أن يوضع الاعتبار العسكري الأمني عند تعيين الأمراء العسكريين لإدارته فوق كل اعتبار، من دون التفات إلى الناحيتين الإدارية أو المدنية. ولمّا كان السلطان هو المرجعية العليا في الأمور العسكرية، مثل غيرها من الأمور في النظام الهرمي المملوكي، بات من المحتم أن يتحمل بنفسه أعباء إدارة المناطق الساخنة التي تتاخم خطوط العدو، وأن يختار بنفسه قادته الموثوق بهم لتوليتهم شؤون هذه المناطق نيابة عنه. ولم يكن ذلك يعني، بأي حال من الأحوال، إلغاء الدور الإداري والصلاحيات التنظيمية لنائب الشام الذي كانت منطقة الساحل الفلسطيني ضمن نفوذ ولايته. وعلى العكس من ذلك، فقد ظل مثل هذه الصلاحيات ساري المفعول، لم يتعد عليها السلطان ولم ينتقصها. فعندما قرر الظاهر بيبرس أن يوزع الأراضي الفلسطينية المحررة في ريف أرسوف وريف قيسارية، سنة ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م، رأيناه يحترم صلاحيات نائب دمشق، ولا يحاول انتقاصها، إذ استدعى الطواقم القضائية والإدارية والمالية التابعة لنيابة دمشق لتجهيز المعاملات القانونية والرسمية وإصدار مناشير الإقطاع التي ستوزع على قادته المُقْطعين. وفي هذا الصدد يقول المقريزي: «وأمر السلطان بكشف بلاد قيسارية وعَمَلِ مُتَحَصَّلِها، فعملت بذلك أوراق، وطلب قاضي دمشق وعدوله ووكيل بيت المال بها. وتقدم بأن يملّك الأمراء المجاهدون من البلاد التي فتحها الله عليه ما يأتي ذكره.»[٣٠]

غزة من ولاية إلى نيابة:

كانت سنة ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨ - ١٢٩٩م، آخر سنة تردد فيها ذكر المصطلح الإداري الآنف الذكر، نيابة غزة والسواحل، أو أي من المصطلحات المرادفة التي أشرنا إليها. ففي هذه السنة عاد السلطان الناصر محمد بن قلاوون من منفاه في الكرك فاستأنف

فترة حكمه الثانية كسلطان للدولة المملوكية. وخلال هذه الفترة عيّن السلطان الأمير علم الدين سنجر بن عبد الله الجاولي ليتولى نيابة غزة. والملاحَظ في هذا التقرير الإخباري اختِفاء كلمة السواحل أو الفتوحات التي كانت تضاف إلى غزة عند تعيين أحد من ولاتها. فيقول أبو المحاسن، ابن تغري بردي، في هذا الصدد: «فلمّا قدم الملك الناصر من الكرك جهزه إلى غزة نائباً، وإلى القدس وبلد الخليل ونابلس وقاقون وَلُد والرملة، وأقطعه إقطاعاً هائلاً. وعمل نيابة غزة بأعظم حرمة.» وفي حين لم يتطرق ابن تغري بردي إلى تاريخ هذا التعيين، إلاّ إن الصفدي صلاح الدين خليل بن أيبك، وبعد أن أشار إلى هذا التعيين، ذكر أن ذلك حدث سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ – ١٣١٢م.

اعتماداً على رواية الصفدي، نستطيع أن نؤكد أن ولاية غزة والساحل في الاصطلاح الإداري السابق لهذا التاريخ، تحولت ابتداء من هذه السنة إلى مستوى النيابة؛ حكمها في ذلك حكم نيابة صفد وباقي نيابات الشام. وعلى الرغم من أن قرار السلطان بتعيين سنجر الجاولي يبدو أول وهلة أنه استمرار في سياسة تعيين الولاة/النواب لهذه الولاية والتي انتهجها سلاطين القاهرة منذ أيام السلطان قطز، فإنه ينطوي على أبعاد إدارية على الصعيد العملي؛ أهمها سلخ ولاية غزة والساحل رسمياً عن تبعيتها الإدارية لنيابة دمشق، وجعلها نيابة مستقلة قائمة بذاتها. فإذا كان تعيين الولاة في هذه الولاية قبل ذلك خطوة استثنائية أملتها ضرورات خطة تحرير الساحل الفلسطيني من أيدي الفرنجة، فإن التعيين هذه المرة جاء بعد أكثر من عقدين مضيا منذ أن حررت آخر البقاع الفلسطينية الساحلية. وعلى هذا الأساس لم يكن ثمة سبب يبرر مصادرة السلاطين لواحدة من أهم الصلاحيات الإدارية الممنوحة لنائب الشام الذي كانت هذه المناطق جزءاً لا يتجزأ من أراضي نيابته. وهذا ما يؤكد أن اتخاذ القرار هذه المرة جاء كخطوة لا بد منها من أجل تحويل هذه المنطقة إلى نيابة مستقلة بذاتها. وينطوي البعد الثاني لهذا القرار على سلخ باقي المناطق الداخلية الفلسطينية عن منطقة نفوذ نائب الشام، وهي مناطق القدس والخليل ونابلس وقاقون واللد والرملة. والجديد في هذا الصدد أن أياً من هذه المناطق لم يسبق أن سُلخ عن نيابة الشام منذ أن أُلحق بها، على عكس ما كان عليه الحال بالنسبة إلى منطقة غزة والساحل. لكن تكشّف فيما بعد أن سلخ هذه المناطق كان موقتاً، ثم عادت فأصبحت جزءاً من مناطق النفوذ الإدارية لنيابة دمشق.

ولا بد من الإشارة في هذا الصدد إلى نص آخر يتعلق بمدينة غزة ورد أيضاً عند كل من المقريزي وابن تغري بردي، وهما يلخصان فترات السلطنة الثلاث التي أمضاها السلطان الناصر محمد بن قلاوون في الحكم. يقول المقريزي: «حتى إن

مدينة غزة هو الذي مصّرها وجعلها على هذه الهيئة، وكانت قبل كآحاد قرى البلاد الشامية، ولم تكن قبل ذلك إلاّ ضيعة من ضياع الرملة.» فوهم بعض الباحثين المعاصرين الذين تناولوا تاريخ غزة في العهد المملوكي، واعتبروا هذه العبارة دليلاً على استحداث نيابة غزة، وكأنها لم تكن قائمة من قبل. وكان الذي أوقع هؤلاء في الخطأ فشلهم في فهم مصطلح التمصير الذي ورد في هذه العبارة، وأنه مصطلح لا صلة له البتة بالعمارة والتعمير أو بتطوير البنية التحتية لأي مدينة من المدن أو موقع من المواقع، وإنما كان يعني تحويلها إلى مركز إداري يقيم به حاكم المدينة أو الناحية أو الولاية، وتقام فيه مؤسسات الحكم والإدارة لهذه المدينة أو الإقليم. فمدينة غزة كانت مدينة عامرة متطورة قبل أيام سلطنة الناصر محمد بن قلاوون بشهادة أحد الرحالة المغاربة الذي زار المدينة ووصف عمرانها قبل ما يقرب من عشرين عاماً قبل تحويلها إلى نيابة، وأن الناصر محمد أو نائبه فيها الأمير سنجر الجاولي لم يحدثا فيها عمراناً. ففي زيارة الرحالة المغربي لمدينة غزة في أيام سلطنة الأشرف خليل (١٢٩٠ – ١٢٩٣) قال إنها مدينة عامرة متسعة، وإنها الأكثر عمراناً من غيرها من بلدات الشام ومدنها، وإن فيها أسواقاً ومساجد معمورة. فكلام العبدري الرحالة، إذاً، يؤكد أن التمصير الذي ذكره المقريزي لم يكن له صلة بالعمران، وإنما كان شديد الصلة بإقامة المؤسسات الضرورية لتصبح المدينة مقراً لنيابة السلطنة فيها. وقد علمنا بأن هذه المؤسسات لم تكن قائمة أو متوفرة من قبل فيها. ولذلك اضطر الولاة/ النواب السابقون الذين عيّنهم السلاطين السابقون في هذا المنصب إلى الإقامة إمّا بمدينة نابلس وإمّا ببلدة بيت جبرين إلى الشمال الشرقي من مدينة غزة كأحد مقرين للنيابة.[٣١] لأن مدينة غزة لم تتوفر فيها قبل سلطنة الناصر محمد بن قلاوون البنية التحتية اللازمة لمؤسسات الإدارة والحكم، مثل دار الإمارة؛ بيت المال؛ دار القضاء؛ السجن؛ مكاتب الجباية؛ مخازن حفظ الغلال؛ المسجد الجامع الذي يجب أن تلقى فيه خطبة الجمعة والعيدين.

الحدود الإدارية لنيابة غزة:

عندما ألحق السلطان الناصر محمد بن قلاوون المناطق الداخلية الفلسطينية المتمثلة في مدن الخليل والقدس ونابلس وقاقون واللد والرملة، سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ – ١٣١٢م، بنيابة غزة، ووضعها تحت مظلة الصلاحيات الإدارية للنائب سنجر الجاولي، لم يكن هذا الإلحاق يحمل صفة الديمومة، وكان نابعاً من أحد أمرين: فإمّا أنه فعل ذلك نكاية بنائب الشام آنذاك الأمير سيف الدين كراي المنصوري الذي قبض عليه



Hebron 1875 - 1880 الخليل

وسجن في الكرك، وإمّا كان ذلك ناتجاً من رغبة في مكافأة نائب غزة الجديد سنجر الجاولي، ولربما كان نتيجة السببين معاً. إذ توقف مفعول قرار إلحاق هذه المناطق بنيابة غزة لتعود هذه المدن والبلدات إلى سابق عهدها جزءاً من مناطق النفوذ الإداري لنيابة الشام في سنة ٧٢٠هـ/ ١٣٢٠م. وعندما رفض سنجر الجاولي الامتثال لقرار السلطان، ورفض التبعية لدمشق قبض عليه وسجن في الإسكندرية. وظلت الصلاحيات الإدارية لنواب غزة تنتهي عند حدود مدينة الرملة الجنوبية لا تتجاوزها. وخلال العهد المملوكي بطوله لم تُضم مدينة الرملة إلى مناطق نفوذ نيابة غزة إلاّ سنة ٨٩٦هـ/ ١٤٩٠ - ١٤٩١م، عندما كان الأمير أقباي الأشرفي (مملوك الأشرف قايتباي) يتولى نيابتها. ولم يدم هذا الضم طويلاً، ففي سنة ٩٠٠هـ/ ١٤٩٤ - ١٤٩٥م ضمت الرملة إلى نيابة القدس. ويجب أن نذكر في هذا المقام أن ضم مدينة الرملة إلى نيابة القدس، أو سلخها عنها، كان يحدث بين الحين والآخر ولم يتصف قط بالاستمرارية أو الديمومة.

أمّا على امتداد الشريط الساحلي، فكان من المفروض أن يمتد نطاق الصلاحيات الإدارية شمالاً ليشمل المناطق الساحلية حتى عثليث، التي كانت إحدى ولايات نيابة صفد كما ذكر من قبل. لكن هذا الامتداد كان يتعرض أحياناً للانقطاع ليتوقف عند حدود يافا الجنوبية. ففي سنة ٩١٨هـ/ ١٥١٢ - ١٥١٣م، على سبيل المثال، ضُمت يافا ومرفؤها إلى نيابة صفد وبطلت تبعيتها لنيابة غزة. أمّا الحدود الشرقية فهي بلدة تل الصافية التي كانت تشكل الحد الفاصل بين نيابتي غزة والقدس.[٣٢]

نيابة غزة بين الاستقلالية والتبعية:

لن تعمر الاستقلالية الإدارية التي منحها السلطان الناصر محمد بن قلاوون لنيابة غزة، سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ - ١٣١٢م، أكثر من عشرة أعوام. ففي سنة ٧٢٠هـ/ ١٣٢٠ - ١٣٢١م، أصدر مرسوماً جرد فيه نيابات بلاد الشام من أحد أهم رموز الاستقلالية. إذ حظر عليهم فيه مكاتبة السلطان في القاهرة أو الاتصال المباشر به، وألزمهم بدلاً من ذلك أن يجعلوا مرجعيتهم نائب دمشق، يكتبون إليه ويراجعونه فيما يعنّ من أمور متعلقة بشؤون نياباتهم، فيقوم هو بمكاتبة السلطان ومراجعته كما يحلو له. وكان نائب غزة، الأمير علم الدين سنجر بن عبد الله الجاولي، الوحيد بين نواب النيابات الشامية الذي تجاهل هذا المرسوم وأبدى استخفافاً بقرار السلطان، ولم يكترث للأمير تنكز نائب دمشق. وصودف موقفه هذا مع رواج شائعة فحواها أنه ينوي إعلان عصيانه على السلطان، وأنه رتب أموره ليفر من غزة إلى اليمن مصطحباً معه مماليكه. ولمّا بلغت هذه الأخبار مسامع السلطان استشاط غضباً، وأمر بإلقاء

القبض على هذا الأمير العاصي ومصادرة أمواله وموجوداته. فحمل مقيداً إلى القاهرة، ومنها أرسل إلى الإسكندرية حيث أودع سجنها. وعيّن في نيابة غزة الأمير عز الدين أيبك الجمالي، الذي كان نائباً في الكرك، بدلاً من الأمير المخلوع.

لكن إلغاء استقلالية نيابة غزة لم يستمر طويلاً على ما يبدو، وسرعان ما نعمت بالاستقلالية من جديد. وظل حالها على ذلك حتى سنة ٧٣٣هـ/١٣٣٢م، حين انتزعت استقلاليتها مرة أُخرى. ولم يحدث ذلك، هذه المرة، بسبب عمل أو موقف له صلة بنائب غزة نفسه، وإنما بسبب نزاع بين نائب دمشق ونائب طرابلس لا علاقة لغزة به. ففي هذه السنة أدى السلطان الناصر فريضة الحج، وبعد عودته إلى القاهرة سارع نائب دمشق إلى إرسال رسالة تهنئة بتمام الحج وسلامة العودة. لكنه أرفق بهذه التهنئة رسالة أُخرى تتضمن عدة قضايا؛ كان بينها شكوى رفعها ضد نائب طرابلس الأمير سيف الدين طينال، يشكو فيها ترفّعه عليه وخرقه لحرمته وامتناعه من الامتثال لقرار سلطاني سابق يقضي بحتمية مكاتبة هذا الوالي لنائب دمشق. أبدى السلطان اهتماماً بشكوى الأمير تنكز نائب دمشق، وأصدر أمراً بعزل نائب طرابلس الأمير طينال عن منصبه، وقرر نقله ليتولى النيابة في غزة كخطوة عقابية بقصد تحقيره وإلحاق الإهانة به. إذ إن نيابة غزة كانت تأتي في المرتبة السادسة بين نيابات الشام وتحتل موقعاً أدنى كثيراً من ولاية طرابلس التي كانت تحتل المرتبة الثالثة بعد دمشق وحلب.

لم يتوقف الأمر عند هذا الحد، فكي يضمن السلطان تحقيق التبعية الإدارية لهذا النائب العاق لنائب دمشق ويلزمه بمكاتبته، أصدر مرسوماً يقضي بإلحاق نيابة غزة ضمن دائرة النفوذ الإداري لنيابة دمشق. وبذلك فقدت نيابة غزة استقلاليتها الإدارية. ولا ندري إن ظل هذا المرسوم ساري المفعول إلى ما شاء الله أو أن العمل به توقف بعد أن أعيد الأمير طينال إلى ولايته السابقة في نيابة طرابلس بعد عامين. لكن نجد ما يدل على أن تجريد نيابة غزة من استقلاليتها الإدارية كان لا يزال قائماً بعد ستة عشر عاماً من حادثة الأمير طينال. ففي سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٨م، تفشى وباء الطاعون في غزة وحصد آلاف الأرواح (وهو الوباء الأكبر نفسه الذي عم دول أوروبا وأطلق عليه اسم الموت الأسود). وعلى هذه الخلفية نجد أن نائب غزة الأمير يلجك يبعث بتقرير إلى نائب دمشق يطلعه فيه على عدد الضحايا الذين سقطوا في غزة بسبب هذا الوباء. وليس من نافلة القول في هذا السياق أن نوضح أن مكاتبة نائب دمشق وليس السلطان في القاهرة لهي الدليل القاطع على التبعية الإدارية لنيابة غزة في هذه السنة لنائب الشام.[٣٣]

ولعل من المفيد أن نشير إلى ما كتبه القلقشندي عن الأوضاع القانونية لنيابة غزة على الصعيد الإداري، علماً بأن أقواله هي انعكاس لمحتويات الوثائق واللوائح

الرسمية المملوكية التي وثقت الأعراف الإدارية في الدولة والتي كان معمولاً بها حتى وفاته سنة ٨٢١هـ/١٤١٨م. ففي تناول القلقشندي لمنصب النيابة في غزة يقول: «والحال فيها مختلف؛ فأكثر الأحيان هي تقدمة عسكر مضافة إلى دمشق، يأتمر مقدم العسكر فيها بأمر نائب السلطنة القائم بدمشق. ولا يمضي أمراً دون مراجعته، وإن كانت ولايته من الأبواب السلطانية. وتارة تكون نيابة مستقلة وتضاف إليها الصفقة الساحلية بكمالها، فيكون لها حكم النيابات.» ثم نراه في موضع آخر يكرر الأمر ذاته لكن بصيغة أُخرى، فيقول: «والنائب بها، أنه إن اجتمع له البلاد الساحلية والجبلية عبّر عنه بنائب السلطنة، وإن قَصُر أمره على البلاد الساحلية فقط، عبّر عنه بمقدم العسكر وكان تحت إمرة نائب دمشق.»[٣٤]

وأول، بل أهم ما يلفت النظر في كلام القلقشندي حضور البعد الجغرافي ودوره في تحديد الصفة الإدارية الرسمية لمن يتولى منصب النيابة في غزة، ومن ثم انعكاس ذلك على مسألة الاستقلالية الإدارية لهذه النيابة أو تبعيتها لنيابة الشام. فإذا ما اقتصرت مساحة النيابة ومناطق نفوذها على الشريط الساحلي، بحدوده الجغرافية التي سبق أن أشرنا إليها، فإن الصفة الرسمية لهذه الوظيفة تكون بمستوى مقدم عسكر. أمّا إذا اتسعت حدود ولاية هذه الوظيفة لتشمل المناطق الجبلية (أي المناطق الداخلية في فلسطين من نابلس في الشمال إلى الخليل في الجنوب)، فإن متولي هذه الوظيفة يكون برتبة نائب السلطنة، شأنه شأن نواب نيابات بلاد الشام الأُخرى.

ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن هذه الاعتبارات التي جعلها القلقشندي معياراً للتبعية أو الاستقلالية لنيابة غزة، لم تؤد دوراً فعلياً على أرض الواقع. فرأينا أن تلك الحالات التي فقدت فيها نيابة غزة استقلاليتها الإدارية، حدثت بمنأى عن اللوائح الرسمية وما هو مدون في بطون الوثائق التي نقل عنها القلقشندي كلامه، بل حدثت على خلفية تطورات ميدانية قام أشخاص النواب بالدور الرئيسي فيها. وعلى كل حال، فإن رتبة الأمير الذي كان يعيّن في هذا المنصب نائباً للسلطنة أو مقدماً للعسكر، يجب أن تكون، كما يزعم القلقشندي، أميراً برتبة أمير مئة مقدم ألف وفقاً لسلم الإمارة في الجيش المملوكي. غير أن الحقائق على الأرض كانت تشي بغير ذلك، فكثيراً ما تولى المنصب بشقيه عسكري مملوكي برتبة أمير طبلخاناه أو أقل من ذلك.

نيابة القدس

كانت القدس، ومنذ بداية الدولة المملوكية في بلاد الشام، ملحقة بنيابة دمشق إدارياً. فكان لنواب دمشق الحق وصلاحية تعيين ولاة هذه المدينة وبقية أعمالها،

وتعيين جميع أصحاب المناصب الإدارية فيها. لكن هذا الحق لم يكن حقاً مطلقاً غير قابل للنقض، إذ كان لسلاطين المماليك في القاهرة، مقر السلطة المركزية، أن يمارسوا صلاحياتهم الإدارية متجاوزين بذلك صلاحيات نواب دمشق من دون أن يشكل ذلك خَرقاً لشرعية الولاية التي منحوها لنوابهم. فكانوا يعزلون من يشاؤون ويعيّنون من يشاؤون في هذه الولاية، مثلها مثل غيرها من الولايات في نيابات الدولة. ففي سنة ٦٨٠هـ/ ١٢٨١ - ١٢٨٢م، على سبيل المثال لا الحصر، وحين وصل السلطان قلاوون الألفي إلى غزة عندما كان في طريقه لزيارة دمشق، قام بعزل والي القدس الأمير عماد الدين بن أبي القاسم وعيّن مكانه الأمير نجم الدين السونجي، من دون علم أو استشارة نائب دمشق الذي كان نطاق ولايته يمتد من العريش جنوباً حتى بلدة سَلَمْيَة شمالاً. وفي سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ - ١٣١٢م، التاريخ الذي أنشئت فيه نيابة غزة، قرر السلطان الناصر محمد بن قلاوون أن يلغي التبعية الإدارية لكل من القدس ونابلس والخليل والرملة واللد وقاقون لنيابة دمشق، ويلحقها إدارياً بنيابة غزة التي استحدثها. ومثلما كان السلاطين يقلصون نطاق الولاية الإدارية لنائب الشام، كانوا يستطيعون توسيع مناطق النفوذ الإداري لهذه النيابة متى شاؤوا، وهو ما فعله السلطان الناصر نفسه في إبان سلطنته إرضاء لنائب دمشق الأمير تنكز الحسامي، كما بيّنا من قبل.

كان تحويل القدس إلى نيابة، ذات بعد إداري محض، يعني إسباغ الاستقلالية الإدارية على هذا الإقليم، الذي كان يشكل إحدى الوحدات الإدارية (الولايات) التابعة لنيابة دمشق، وإلغاء تبعيته الإدارية. وصار السلطان هو الذي يصدر إلى الأمير الذي يُختار لإدارتها كتاب التعيين، ومن ثم يحمل لقب نائب السلطنة بدل الألقاب التي كانت تغدق على الذين سبقوه في تولي هذا المنصب. فلا يحق والحالة هذه لنائب دمشق، أو لأي جهة أُخرى، عزله إلاّ بقرار من السلطان.

وتضطرب الروايات المتعلقة بالشؤون الإدارية في العهد المملوكي، بشأن التاريخ الذي حولت فيه ولاية القدس إلى نيابة، وصارت ثالث نيابات فلسطين المملوكية بعد صفد وغزة. وقبل الخوض في هذه المسألة يجب أن ننبه إلى التداخل الحادث في المصطلحات التي تطلقها المصادر على الذين كانوا يولّون منصب الحاكمية الإدارية لولاية القدس وغيرها من الولايات في مصر وبلاد الشام، إذ كانت تتناوب مصطلحات، مثل الوالي، والنائب، ومقدم العسكر، من دون تدقيق في الأبعاد القانونية/الإدارية والفوارق القائمة بينها، وكان يحدث أحياناً نوع من الخلط بينها، وخصوصاً لدى مؤلفي الحوليات التاريخية المتأخرة. فقام بعض هؤلاء بإطلاق مصطلحات إدارية كانت تستعمل في أوقات متأخرة وعمموها لتشمل الفترات التاريخية

السابقة على الرغم من أنها لم تكن تستعمل خلالها. فعلى سبيل المثال، نرى ابن تغري بردي يطلق صفة النائب على والي القدس سنة ٧٠٩هـ/ ١٣٠٩ - ١٣١٠م، وهو الأمير سيف الدين كراي المنصوري، عندما كانت القدس في هذه الفترة المبكرة، ما زالت جزءاً لا يتجزأ من ولايات دمشق، وقبل ما يقارب ٧٠ عاماً من تحويلها إلى نيابة.[٣٥]

ويتضح اضطراب الروايات من خلال إيراد تواريخ متباينة متصلة بإنشاء نيابة القدس. فيورد سهيل زكار رواية يقتبسها عن مخطوطة «المقصد الرفيع المنشأ» فحواها أن القدس أصبحت نيابة سنة ٧٦٧هـ/ ١٣٦٥ - ١٣٦٦م، عندما عيّن في هذا المنصب أمير برتبة طبلخاناه. وعلى الرغم من أن الرواية خلت من ذكر مصطلح نيابة فإن تحديد رتبة الإمرة للشخص الذي وضع على رأس المنصب الإداري لهذه الولاية يكفي كدليل على تحويلها إلى نيابة مستقلة عن نيابة دمشق، إذ جرى عادة قبل هذا التاريخ أن يولي نواب دمشق رجلاً برتبة جندي، ليس له صفة الإمرة في الجيش المملوكي ولا حتى الرتبة الأدنى في سلم الإمارة.

ويورد المؤرخ الفلسطيني الأصل ابن حجر العسقلاني تاريخاً آخر لإنشاء نيابة القدس؛ ففي تغطيته لأحداث سنة ٧٧٧هـ/ ١٣٧٥ - ١٣٧٦م، أيام سلطنة الأشرف شعبان بن حسين، وعند إشارته إلى الهيكلية الإدارية في دولة هذا السلطان، نجده يقول: «وفيها استقر تمراز في نيابة القدس؛ وهو أول من ولي نيابتها. وكانت قبل ذلك يكون فيها وال من جهة والي الولاية بدمشق.»

إن الوضوح التام في عبارة ابن حجر لا يترك مجالاً للشك في شأن تاريخ استحداث هذه النيابة، وفي شأن طبيعة التغيير الذي حدث مقارنة برواية مؤلف كتاب «المقصد الرفيع المنشأ»، التي أشرنا إليها، والتي تنطوي على شيء من الغموض. وتعزز أقوال القلقشندي رواية العسقلاني بخصوص هذا التاريخ، وذلك بقوله: «ونائب القدس الشريف، وهو ممن استحدثت نيابته في الدولة الأشرفية، شعبان بن حسين، في سنة سبع وسبعين وسبعمئة، وكانت قبل ذلك ولاية، وهو طبلخاناه.» واللافت للنظر في هذا السياق صمت المقريزي صاحب كتاب «السلوك»، وعدم ذكره هذا التاريخ وما تم فيه من استحداث هذه النيابة، وجاءت أول إشارة له إلى نيابة القدس متأخرة بما يقرب من عشرين عاماً. ففي تغطيته للأحداث في إبان السلطنة الثانية للسلطان برقوق (١٣٨٩ - ١٣٩٨)، يتحدث عن خروج برقوق من القاهرة نحو دمشق، سنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م، لمواجهة التهديدات التي شكلتها تحركات زعيم المغول تيمورلنك ونيته مهاجمة بلاد الشام. فيذكر أنه عندما وصل السلطان إلى غزة قام ببعض الإجراءات الإدارية المتعلقة بولايات فلسطين، والتي كان ضمنها تعيينه الأمير

قردم الحسيني في منصب نيابة القدس. ويرد ذكر هذا الخبر الذي يورده المقريزي عند كل من ابن الصيرفي وابن قاضي شهبة، لكن الأخير لا يذكر الأمير قردم الحسيني، وإنما يذكر أميراً آخر عيّنه برقوق لنيابة القدس هو الأمير شهاب الدين ابن البريدي.

إن هذه الرواية على أهميتها وتواترها في أكثر من مصدر، يجب ألاّ ينظر إليها على أنها دليل على استحداث نيابة القدس في ذلك التاريخ، أي سنة ٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م، كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين المعاصرين. فهي من جهة لا تلغي صحة التاريخين السابقين، ويجب أن ينظر إليها على أنها خطوة إدارية روتينية كان يمارسها السلاطين ضمن صلاحياتهم في تعيين الأمراء في النيابات من جهة أُخرى. فالقدس كنيابة كانت قائمة قبل سلطنة برقوق ولا يفهم مما ذكر أنه كان هو الذي استحدثها.

ولا بد من أن نشير في هذا السياق إلى تاريخ آخر ساهم وروده في المصادر في زيادة الاضطراب المتعلق بتاريخ استحداث هذه النيابة. فقد ذكر المؤرخ الفلسطيني، ابن مدينة القدس، القاضي مجير الدين الحنبلي العليمي (٨٦٠ – ٩٢٨هـ/ ١٤٥٥ – ١٥٢١م) أن إنشاء نيابة القدس جرى قبيل نهاية القرن الثامن الهجري بقليل، أو نحو سنة ٨٠٠هـ/ ١٣٩٧ – ١٣٩٨م، وذلك من دون أن يحدد السنة التي تم فيها ذلك إذ يقول: «وكان في الزمن السالف تولية النيابة والنظر من نواب الشام. ولم يزل الأمر على ذلك إلى نحو الثمانمئة، ثم عاد الأمر من السلطان بالديار المصرية. وهو مستمر إلى يومنا.»

ولعل أهم ما انطوت عليه عبارة العليمي تلك الإشارة التفسيرية التي توضح البعد الإداري للتحول من ولاية إلى نيابة؛ وهي أن نواب القدس، منذ سنة ٨٠٠هـ/ ١٣٩٧ – ١٣٩٨م، صار يعيّنهم السلطان في القاهرة، ولم تعد لنواب نيابة الشام صلاحية في تعيينهم أو في عزلهم. ومن الجدير بالذكر أن قرب التاريخ الذي ذكره العليمي من التاريخ الذي عيّن فيه السلطان برقوق قردم الحسيني، هو الذي أوهم الباحثين المعاصرين، الذين أشرنا إليهم، بأن استحداث نيابة القدس كان أيام سلطنة السلطان المذكور.[٣٦]

نيابة القدس والهدف من استحداثها:

في أثناء تعرض الباحثين للتاريخ الذي استحدثت فيه نيابة القدس، تصدى بعضهم لمحاولة استجلاء الأهداف التي توخاها السلاطين المماليك من وراء إنشاء هذه النيابة. فعزا بعضهم ذلك إلى خوف المماليك من احتمال نجاح الصليبيين في استرداد

سيطرتهم على المدينة المقدسة، وربط بين هذه النية والتحالف الذي سعوا لإقامته مع التتار من أجل تحقيق هذه الرغبة. وعلى أساس هذه المخاوف التي كانت تساور نفوس السلاطين من ضياع القدس، قاموا بهذه الخطوة الإدارية وجعلوا القدس نيابة مستقلة عن نيابة دمشق عسى أن يستطيع نوابها اتقاء مخاطر الطموحات الصليبية. وكي يثبت أصحاب هذا الرأي صحة ما ذهبوا إليه، أشاروا إلى بعض الأحداث التاريخية التي سبقت تكوين هذه النيابة، أو حدثت بعد تكوينها، وجعلوها قرائن يستدلون بها لإثبات دعواهم.

ورأى آخرون أن استحداث نيابة القدس إنما جاء استعداداً من جانب دولة المماليك لمواجهة التهديد العسكري الذي يمثله المغول خلال الربع الأخير للقرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، على خلفية بوادر الاجتياح الشامل لبلاد الشام الذي كانوا يعدون له. ولذلك ربط هؤلاء إنشاء النيابة بسلطنة برقوق الثانية حين كان متوجهاً من القاهرة إلى بلاد الشام عندما أصبح خطر المغول داهماً.

وذهب فريق ثالث إلى الزعم أن استحداث النيابة إنما قصد به إضعاف نواب دمشق في ضوء محاولاتهم الانفصالية عن الحكومة المركزية في القاهرة عاصمة المماليك.[٣٧] ومن دون الخوض في تفصيلات هذه الدعاوى، فإنه من الضروري أن ننظر إليها في إطار الاجتهادات البحثية التي قد تصيب أحياناً وقد تخطئ أحياناً أُخرى. فخطر استرداد الصليبيين للقدس على خلفية الغارة البحرية التي شنت على ميناء الإسكندرية سنة ١٣٦٥، أو الغارة التي شنها بعض سفن بحرية أوروبية على ميناء يافا بعد ما يقرب من ٣٥ عاماً، لم تكن أولاً، وقبل كل شيء، ذات صلة مباشرة من الناحية الزمنية على الأقل، لا بالتاريخ المبكر لاستحداث النيابة ولا بالتاريخ المتأخر الذي أشارت إليه المصادر. وبالإضافة إلى ذلك فإن مثل هذه الغارات لم يكن يشكل خطراً حقيقياً يمكن أن يبشر بغزو شامل على فلسطين وبلاد الشام، لأنه لم يكن هناك ما يشير إلى غزو كهذا فعلاً في ذلك الوقت. وكان من الواجب أن يوضع مثل هذه الغارات في الإطار المناسب، لأنها كانت حلقة في سلسلة أنشطة متواصلة لقراصنة البحر ولصوص البحار الأوروبيين. فكان يتمادى بعض زعماء هذه العصابات من المغامرين، فلا يكتفون بالاستيلاء على سفن المسلمين في عرض البحار، بل كانوا يهاجمون الموانئ البحرية الإسلامية بقصد السلب والسرقة، وخصوصاً بقصد اختطاف أكبر عدد من المسلمين وحملهم كأسرى طمعاً في الحصول على الأموال التي كانت تدفع لافتدائهم. أمّا الخوف من النزعة الانفصالية التي كان يبديها بعض نواب الشام، والتي تمثلت في كثير من أعمال التمرد والعصيان التي أعلنوها، فلم تكن ظاهرة جديدة وطارئة، وإنما كانت ظاهرة قديمة تعود إلى الأيام

الأولى لقيام دولة المماليك، واستمرت خلال القرنين السابقين، الثالث عشر والرابع عشر، اللذين سبقا إنشاء نيابة القدس، فكانت تتفجر بين الحين والآخر. فلو كانت النزعة الانفصالية دافعاً مقلقاً لسلاطين المماليك لما انتظروا أكثر من قرن كامل كي يفصلوا جزءاً من الأراضي الفلسطينية عن مناطق نفوذ دمشق وينشئوا نيابة مستقلة، ولما قام بعض السلاطين بخطوات عملية لتقوية نواب دمشق وتوسيع نطاق نفوذهم على ولايات أُخرى من بلاد الشام في فلسطين وغيرها، كما فعل الناصر محمد بن قلاوون مع نائب دمشق المشهور الأمير تنكز الحسامي الذي أشرنا إليه.

ومن الدوافع الثلاثة التي مر ذكرها، يبدو أن الخوف من خطر الاجتياح المغولي كان المعقول الأكثر حظاً، إذا ما أخذنا في الاعتبار ما ترتب على الاجتياح المغولي الأسبق أيام جنكيزخان حين وصلت طلائع التتار الغازية إلى غزة ووقفت عند حدود مصر، بعد أن عاثت فساداً في كل بقعة من بقاع فلسطين بما فيها مدينة القدس. فكانت خطوة الظاهر برقوق عملاً لا بد منه لبث الطمأنينة في نفوس أهل هذه المنطقة وتثبيت رباطة جأشهم إزاء الاجتياح المتوقع. ومع ذلك يجب ألاّ يسقط المرء من اعتباراته التنافس المحموم بين المماليك الأتراك والمماليك الجراكسة الذي كان محتدماً في هذه الفترة، وسعي كل طرف منهما لإضعاف الطرف الآخر وكسب مراكز القوى المملوكية إلى جانبه. فجاءت هذه الخطوة الإدارية، كواحد من أوجه التنافس القائم بين هاتين المجموعتين.[٣٨]

نيابة القدس ونظّار الحرمين الشريفين:

وظيفة نظّار الحرمين الشريفين، حرم بيت المقدس والحرم الإبراهيمي في الخليل، كانت وظيفة قديمة تعود إلى الأيام الأولى لتحرير بيت المقدس من الاحتلال الصليبي. فيذكر الحنبلي، مؤلف كتاب «الأنس الجليل»، أن السلطان صلاح الدين اختار الشيخ موسى بن غانم الأنصاري وعيّنه ليتولى مشيخة الحرم ونظارته والتصرف في أوقافه. ثم اقتفى حكام الأسرة الأيوبية خطى صلاح الدين في هذا الشأن، ودرجوا على تعيين ناظر ليشغل هذه الوظيفة. وعندما قامت دولة المماليك عيّن السلطان الظاهر بيبرس أحد الأمراء الكبار الذين كانوا في جيشه، الأمير آيدغدي بن عبد الله الصالحي النجمي، الذي اشتهر بلقب علاء الدين الأعمى، ليتولى نظارة الحرمين الشريفين، فظل في هذه الوظيفة إلى ما بعد انتقال السلطنة إلى السلطان المنصور سيف الدين قلاوون الألفي. وعندما استحدثت وظيفة النيابة في الربع الأخير من القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، درج سلاطين المماليك على الجمع بين وظيفة

النيابة ووظيفة نظارة الحرمين الشريفين، فكان يتولاهما أمير واحد. لكن الجمع بين الوظيفتين لم يتحول إلى عرف إداري ثابت إلى ما شاء الله. كما أنه لم يتحول إلى قاعدة إدارية لا محيد عنها؛ فكما كانتا تجمعان معاً لأمير واحد، كانتا تفصلان إحداهما عن الأُخرى ليُولّى في كل وظيفة أمير. وظل أمر الجمع والفصل على هذا النحو حتى قارب القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي على نهايته، حين قام السلطان الظاهر سيف الدين برقوق في آخر أيام سلطنته، سنة ٨٠٠هـ/ ١٣٩٧ – ١٣٩٨م، بفصل الوظيفتين وإيقاف ظاهرة الجمع بينهما. ولمّا تولى السلطنة من بعده ابنه فرج بن برقوق تبنى قرار أبيه المتعلق بالفصل واستمر في تنفيذه، بل أضفى على ذلك صفة الشرعية الدستورية حين قنن عملية الفصل بين الوظيفتين؛ ففي زيارته لمدينة القدس، سنة ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥ – ١٤٠٦م، أصدر مرسوماً خاصاً بهذا الشأن يأمر بفصلهما وعدم جمعهما في يد أمير واحد، ثم نقش هذا المرسوم السلطاني على رخامة وألصقها على جدار باب السلسلة على يمين الداخل من الباب. وبعد موت السلطان فرج، لم يحافظ السلاطين الذين اعتلوا العرش من بعده على مبدأ الفصل، وعادت ظاهرة الجمع ليعمل بها من جديد. فلمّا قام بالسلطنة الأشرف برسباي (١٤٢٢ – ١٤٣٨) جمع الوظيفتين، النيابة ونظارة الحرمين الشريفين، في يد الأمير أركاس الجلباني.[٣٩]

لكن السلطان جقمق الذي خلف الأشرف برسباي في السلطنة، أبطل الجمع بين الوظيفتين وجعلهما منفصلتين كما كانتا أيام فرج بن برقوق. ففي سنة ٨٤٣هـ/ ١٤٣٩ – ١٤٤٠م، كانت الوظيفتان مجموعتين معاً في يد الأمير طوغان السيفي ألطنبغا العثماني، فقام السلطان جقمق بفصلهما، وعيّن في وظيفة نظارة الحرمين الشريفين الأمير غرس الدين خليل بن أحمد السخاوي، بينما استمر الأمير طوغان العثماني في منصب النيابة. وبعد هذا التاريخ لوحظ الميل لدى السلاطين إلى الاستمرار في عملية الفصل بينهما؛ فمن خلال المعطيات المتقطعة التي توردها المصادر على هذا الصعيد يتبين أن عملية الفصل كانت قائمة خلال النصف الثاني من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، خلا بعض السنوات التي شذ فيها السلاطين عن هذه القاعدة كما حدث سنة ٨٨٩هـ/ ١٤٨٤م حين عيّن السلطان الأشرف قايتباي أحد أمرائه، المدعو جان بلاط، نائباً للقدس وناظراً للحرمين الشريفين.[٤٠]

وعلى خلفية هذه الحقائق التي توردها المصادر، نستطيع أن نفهم سبب الاستدراك الذي أورده مجير الدين الحنبلي العليمي، من أنه على الرغم من توقف عملية الجمع بين الوظيفتين منذ سنة ٨٠٠هـ فإن ظاهرة الجمع لم تختف كلياً، بل ظل بعض السلاطين يمارسها بعد هذا التاريخ، فاستمرت حتى أربعينيات بل إلى

خمسينيات القرن التاسع الهجري.[٤١] لكن هذا الاستدراك على أهميته يفتقر إلى الدقة نظراً إلى أن ظاهرة الجمع في يد أمير واحد عادت فظهرت في أواخر القرن التاسع كما رأينا.

نظارة الحرمين الشريفين
وظيفة دينية أم وظيفة مدنية؟

عندما تطرق بعض الباحثين إلى موضوع الإدارة في نيابة القدس، فإنه جعل من وظيفة نظارة الحرمين الشريفين واحدة من الوظائف الدينية، بل وضعها بعضهم في أعلى سلم هذه الوظائف. إلاّ إن تصنيفها من الوظائف الدينية يتعارض مع المعطيات والبيانات المتعددة التي أوردتها المصادر بشأن مواصفاتها، وعن صلاحيات متوليها الذي أُطلق عليه صفة الناظر. كما أنها تتناقض مع نوعية وطبيعة الأنشطة التي كان يمارسها كجزء من الصلاحيات التي يخوله إياها تعيينه فيها. وهي كلها بيانات وأنشطة لا تمت بصلة إلى طقوس العبادة والشعائر الدينية المفروضة على المسلمين. ولعل من أوضح الأدلة التي تثبت كينونتها المدنية المحضة، أن الذين اختارهم السلاطين المماليك لتوليها كانوا في غالب الأحيان من القادة العسكريين من أمراء المماليك، إذ كانت الصفة الغالبة عليهم جهلهم باللغة العربية، لا بل بمعرفة الفقه والأحكام الشرعية وأية علوم دينية أُخرى، توفر لهم الحد الأدنى الذي يؤهلهم لتولي المناصب الدينية التقليدية - كإمامة المساجد والخطابة على المنابر والأذان، ناهيك عن مهمة التدريس في المدارس أو الخانكاهات الصوفية. ولم يكن هذا الأمر بمستغرب في مجتمع المماليك، إذا علمنا بأن بعض أمرائهم ممن اعتلوا عرش السلطنة كانوا أميين لا يعرفون القراءة والكتابة، إلى درجة أنهم لا يعرفون أن يكتبوا أسماءهم، وأن قسماً من هؤلاء لم يكن يحسن التكلم بالعربية، ولا يعرف غير اللغة التركية أو الجركسية.

استمر اختيار السلاطين لموظفين من أبناء هذه الطبقة على الرغم من أنه كان يحدث أحياناً أن يتولاها موظف من رجال الدين أو من اشتهر باسم المُعممين. وكان الجمع بين وظيفة نظارة الحرمين الشريفين ووظيفة نيابة القدس إثباتاً آخر على البعد المدني لهذه الوظيفة، لأن وظيفة النيابة في القدس وفي النيابات الأُخرى في بلاد الشام، كانت مقصورة دائماً على أمراء المماليك. من ناحية أُخرى فإن نوع الصلاحيات التي كان يمارسها النظّار الذين تولوا هذه الوظيفة كانت كلها تصب في النواحي الإدارية المتصلة بإدارة الأماكن المقدسة والمؤسسات الخيرية ذات الطابع الاجتماعي. فكان الناظر هو الذي يتولى الإشراف على أموال الأوقاف التي ترصد

للحرمين والمؤسسات التابعة لهما، وهو الذي كان يتولى إنفاق هذه الأموال على إعمار الأماكن المقدسة وتطوير مرافقها. وكانت له الصلاحية في تعيين الموظفين للقيام بالمهمات ذات الطابع الديني التعبدي، كأئمة المساجد وخطبائها ومؤذنيها، أو الإشراف على المشاريع الخيرية وأعمال البِرّ، مثل سماط الخليل، الذي كان يطلق عليه اسم مائدة الخليل، المتمثل في تقديم الوجبات المجانية الراتبة لزوار الحرم الإبراهيمي أو للمجاورين فيه أو للمسافرين المارين من أمامه أو لفقراء الناس المقيمين بالخليل.

وبالإضافة إلى كل هذا كانت صلاحيات الناظر أحياناً تتعدى هذا النطاق لتشمل أموراً إدارية محضة بعيدة كل البعد عن الأماكن المقدسة أو مؤسساتها أو مرافقها، مثل صلاحية جباية الأموال وفرض الضرائب على أهل ناحيته، وهو ما فعله الفقيه أبو سعد الهروي مع أهل الخليل عندما تولى وظيفة ناظر الحرمين الشريفين سنة ١٤١٨ في أيام سلطنة المؤيد أبو النصر شيخ.[٤٢]

مناطق نفوذ نيابة القدس وحدودها:

يورد القلقشندي في تلخيص المعلومات الإدارية المتعلقة بنيابة القدس أسماء الوحدات الإدارية الملحقة بهذه النيابة أو تلك التابعة لها؛ فيذكر كلاً من ولاية الرملة واللد والخليل وقاقون ونابلس. لكن المعلومات التي يقدمها هذا المؤلف الموسوعي، على أهميتها، لا تعكس الصورة الدقيقة للخريطة الإدارية في هذه النيابة، لا لشيء سوى كونها تعاني جرّاء المفارقات الزمنية، إذ كانت تغطي جانباً من الفترة المملوكية فقط، ولم تكن تشمل المتغيرات في المعطيات الإدارية والتنظيمية التي حدثت في القرن الأخير من تلك الفترة التاريخية، والذي يبدأ بوفاة القلقشندي سنة ٨٢١هـ/ ١٤١٨م وينتهي سنة ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، تاريخ زوال دولة المماليك وخضوع فلسطين لحكم الدولة العثمانية. من ناحية أُخرى، فإن تلك المعلومات تعاني عدم الدقة، وتتميز بالتعميمية التي قد تكون قريبة من الواقع بالنسبة إلى هذه الولاية أو تلك، لكنها تجانب الحقيقة بالنسبة إلى بعض الولايات.

فبالنسبة إلى ولاية الرملة لا ينطبق ما يورده القلقشندي مع وصفها الإداري الذي كان سائداً في عصره حتى يوم وفاته. فقد كانت الرملة ولاية منفصلة قائمة بذاتها ولها والٍ خاص بها، منذ أن أصبحت وحدة إدارية في عهد الأيوبيين. ثم استمرت على هذا الحال أيام الدولة المملوكية، ولا سيما أيام حكم السلاطين المؤسسين، الظاهر بيبرس، ومن بعده السلطان قلاوون الألفي. وكانت ولاية الرملة في هذه الفترة

المبكرة من التاريخ المملوكي ولاية فتية ناشئة، تقع على خط المواجهة العسكرية المتقدم بإزاء جبهة الفرنجة على الساحل الفلسطيني، وبحكم ذلك كان يولّى عليها إداري مملوكي برتبة جندي، ليس له نصيب في رتب سلم الإمارة المملوكية. وظل وضع الرملة الإداري بهذا المستوى المتدني حتى نهاية دولة المماليك الأتراك التي اختتمت بسلطنة حاجي بن شعبان بن حسين، حفيد السلطان الناصر محمد بن قلاوون، سنة ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م. ولمّا جاء السلطان الظاهر برقوق، مؤسس دولة المماليك الجراكسة في الربع الأخير من القرن الرابع عشر، تغير المستوى الإداري لولاية الرملة، إذ أصبح واليها يختار من الأمراء الذين يحملون رتبة طبلخاناه. وكان والي الرملة، منذ مطلع القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي، يحمل صفة إدارية غير مألوفة هي «كاشف الرملة» بدلاً من صفة والي الرملة، علماً بأنه لم يكن لهذه الصفة أي صلة بالرتبة العسكرية التي يحملها. ولم يأت تغيير مرتبة ولاية الرملة، على ما يبدو، من دون سبب، فقد سبق ذلك إلحاق وحدتين إداريتين بولاية الرملة هما ولاية اللد المجاورة، وولاية قاقون التي كانت الحد الجنوبي لمناطق نفوذ نيابة صفد الفلسطينية. فأصبحت مدينة الرملة مركزاً لهذه الولاية الموسعة التي كانت طوال الوقت المقر الإداري لكاشف الرملة.(٤٣)

ولاية الرملة

كانت ولاية الرملة، ومنذ أن أصبحت واحدة من الوحدات الإدارية في فلسطين بعد تحريرها من الفرنجة، ملحقة بنيابة دمشق يدير مؤسساتها الإدارية، الدينية والقضائية، إداريون يعيّنهم رؤساء تلك المؤسسات في دمشق، النيابة الأم، لأنهم كانوا هم أصحاب المرجعية الإدارية لهذه الولاية.

لم تكن هذه التبعية لنيابة دمشق تبعية مطلقة. وكان منصب الكاشف خاصة مرتبطاً بقرار من الأبواب السلطانية في القاهرة. فكان السلطان هو الذي يعيّن الكاشف وهو الذي يعزله، ويوجه إليه الأوامر والتعليمات مباشرة، فيكاتبه كواحد من أمراء النيابات في فلسطين، شأنه في ذلك شأن نائب غزة ونائب القدس.

كان كاشف الرملة يكلف تنفيذ المهمات السلطانية على قدم المساواة مع هذين النائبين، وكان في تصرفه مثلهما قوات من العساكر ترابط في مقر الولاية وتكون تحت إمرته وقيادته عند الحاجة.

من ناحية أُخرى، فإن تبعية ولاية الرملة الإدارية لنيابة دمشق لم تكن متواصلة ومستمرة في كل الأوضاع والحالات. فعندما استحدث السلطان الناصر محمد بن

قلاوون نيابة غزة، سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ - ١٣١٢م، كما أسلفنا، سلخت ولاية الرملة هي وغيرها من الولايات الفلسطينية الداخلية (الخارجة عن نطاق نيابة صفد) عن نيابة دمشق، وأُلحقت بنيابة غزة المستحدثة. وظلت على هذه الحال حتى سنة ٧٣٣هـ/ ١٣٣٢م، حين قرر السلطان أن تعود تبعية نيابة غزة الإدارية إلى نائب دمشق الأمير تنكز الحسامي. لكن إعادة إلحاق الرملة بدمشق لم تكن نهائية، ولم تحمل طابع الاستمرارية والديمومة، لأنها استخدمت كخطوة عقابية ضد نائب غزة الذي تمرد على تعليمات السلطان حين كان نائباً في طرابلس وقبل أن ينقل إلى غزة. ومن هذا القبيل فقد اعتبر المرسوم السلطاني الذي صدر بهذا الشأن مرسوماً موقتاً توقف سريانه بموت السلطان الذي أصدره. وعلى هذا الأساس كان نائب دمشق كلما مات السلطان القائم وخلفه في الحكم سلطان جديد، يضطر إلى تقديم التماس خطي إلى ديوان السلطنة في القلعة في القاهرة، يجدد فيه الطلب بإلحاق ولاية الرملة وضمها إلى نطاق نفوذه. فكانت استجابة السلطان لهذا الالتماس بمثابة تجديد لقرار ضم ولاية الرملة إلى مناطق النفوذ الإداري لنيابة دمشق، فتعتبر الرملة على هذا الأساس أمانة مُستردة تعاد إلى عهدة السلطان عندما ينتهي تاريخ التجديد.(٤٤)

استمر الوضع الإداري لولاية الرملة على هذه الحال من التبعية لنيابة دمشق حتى كانت سنة ٨٩٦هـ/ ١٤٩٠ - ١٤٩١م، حين أصدر السلطان أمراً رسمياً يقضي بسلخ الولاية عن نيابة الشام، وإلحاقها بنيابة غزة. وفي هذا الصدد يقول مجير الدين الحنبلي العليمي: «وكان قبل ذلك بيسير في شهر ربيع الآخر، برز الأمر الشريف بإخراج مدينة الرملة عن نائب الشام الأمير قانصوه اليحياوي، وإضافتها إلى ملك الأمراء أقباي نائب غزة المحروسة. ولم تجر بذلك عادة قبل هذا التاريخ.»(٤٥) ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أنه سبق أن أُلحقت ولاية الرملة بنيابة غزة وصارت جزءاً من مناطق النفوذ الإداري لنائبها، كما أوردنا من قبل. وفي ضوء هذه الحقيقة، يتبين أن التعليق الذي ختم به العليمي عبارته، والذي ينفي فيه حدوث ضم إداري للرملة وإلحاقها بنيابة غزة، إنما هو مجانب للحقيقة أوقع العليمي نفسه من خلاله في الخطأ.

لم يدم إلحاق ولاية الرملة بنيابة غزة إلاّ بضعة أعوام فقط، لم تتجاوز عدد أصابع اليد. ففي سنة ٩٠٠هـ/ ١٤٩٤ - ١٤٩٥م، صدر عن السلطان مرسوم شريف يقضي بإضافة الولاية إلى نيابة القدس وسلخها عن نيابة غزة. وأشار العليمي إلى هذا الإلحاق قائلاً: «وفيها برز الأمر الشريف بإضافة التكلم على كشف مدينة الرملة المحروسة للأمير جان بلاط ناظر الحرمين الشريفين ونائب القدس الشريف، وأخرجت عن الأمير قاني بك نائب غزة. وتسلمها الأمير جان بلاط في شهر جمادى الأولى. وفرح أهل الرملة بزوال نائب غزة.»(٤٦) وتفسر ملاحظة العليمي الأخيرة، التي ذكر

فيها فرح أهل الرملة بسلخ ولايتهم عن نيابة غزة وإلحاقها بنيابة القدس، إلى حد ما، السبب، أو لربما أحد الأسباب التي حدت السلطان على سلخ ولاية الرملة عن نيابة غزة وإلحاقها بنيابة القدس. ولعلها كذلك تلقي ضوءاً على قصر المدة التي بقيت فيها الولاية ضمن منطقة نفوذ نائب غزة، فكان الإسراع إلى سلخها عن هذه النيابة درءاً لعواقب التذمر الناتج بالضرورة من سوء سيرة هذا النائب وجوره في معاملة أهل مدينة الرملة. واللافت للنظر في هذه المسألة أن السلطان حين قرر سلخ ولاية الرملة عن نيابة غزة لم يعد إلحاقها بنيابة الشام/نيابة دمشق، وفضل إلحاقها بنيابة القدس عوضاً عن ذلك.(٤٧)

ولاية نابلس

ينبغي لنا في هذا السياق أن نعيد إلى الأذهان ما قاله القلقشندي عندما سمّى الولايات الفلسطينية التي اشتملت عليها نيابة القدس، وكانت خاضعة للصلاحيات الإدارية المنوطة بنوابها، إذ جعل ولاية نابلس واحدة من هذه الولايات. وبينما يقرر القلقشندي تبعية هذه الولاية لنيابة القدس، فإن المصادر التي بين أيدينا تخلو من أي إشارة تدعم زعمه هذا، لا تصريحاً ولا تلميحاً، لا بل أكثر من ذلك، فإن في أقواله ما يتناقض كلياً مع الحكم الذي أطلقه بهذا الشأن. ففي مستهل حديثه عن ولاية نابلس يقول: «وهي باقية على حالها في الانفراد بالولاية، وواليها يكون أمير طبلخاناه، وتارة أمير عشرين، وتارة أمير عشرة.» والتناقض الذي تنطوي عليه هذه العبارة، مع استنتاجه المشار إليه، يتكون من شقين: الأول لغوي دلالي، فكلمة الانفراد التي يوردها لا تعني شيئاً سوى الاستقلالية بنفسها عن غيرها. أمّا الشق الثاني فتناقض قانوني يتعارض مع النظم واللوائح المتعلقة بسلم المراتب المملوكية التي لم يكن المماليك يحيدون عنها قيد أنملة. فإذا علمنا بأن نيابة القدس كانت نيابة بمستوى إمرة طبلخاناه، فكيف لأمير يحمل هذه الرتبة، ولو كان يشغل منصب النيابة، أن يعيّن أميراً يحمل رتبة مماثلة لرتبته في ولاية نابلس. وبالإضافة إلى كل هذا، فإن بعض الحوليات التي سجلت حوادث الأعوام الأخيرة للفترة المملوكية، اشتمل على أخبار تؤكد تبعية ولاية نابلس لولاية دمشق بالتحديد وليس لنيابة القدس. ففي تغطية أحداث سنة ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠ - ١٤٨١م، يشير المؤرخ محمد بن طولون إلى خروج نائب دمشق ومعه جميع عساكره إلى جهة غير معلومة لم يفصح عنها. فتضاربت الأقوال في تحديد الجهة التي قصدها النائب وجيشه، فمن قائل إنه اتجه نحو ولاية الغرب (أي بيروت وساحلها وضاحيتها)، ومن قائل إنه قصد جهة الأغوار، ومن قائل إنه

قصد فلسطين لمحاربة شيخ عربان جبل نابلس الذي انتهك حرمة كاشف الرملة وألحق به الإهانة، عندما ألقى القبض عليه وشد أكتافه وثاقاً، ثم أرسله إلى اللد ماشياً على قدميه. فلو لم تكن لنائب دمشق مسؤولية إدارية في هاتين الولايتين الفلسطينيتين، لما قام بشن هذه الحملة العسكرية التأديبية ضد شيخ عربان جبل نابلس عقاباً له على الإهانة التي ألحقها بزميله كاشف الرملة. ولو كانت ولاية نابلس ذات تبعية إدارية لنيابة القدس، لكان نائب القدس هو الأولى بمعالجة هذه المخالفة التي حدثت على أرض نيابته.

ويؤكد خبر آخر يسوقه المؤرخ ابن طولون تبعية ولاية نابلس لنيابة دمشق. فبعد عشرين عاماً من الحادثة المذكورة أعلاه، أي سنة ٩٠٤هـ/١٤٩٨ - ١٤٩٩م، نسمع أن نائب دمشق أمر رجاله بالقبض على ثلاثة من مقدمي العشائر في جبل نابلس، أتوا لمقابلته في دمشق مقر هذه النيابة. وكان المقدمون الذين اعتقلوا هم المقدم خليل بن إسماعيل، والمقدم ابن الجيوسي، والمقدم خليل بن شبانة. واشترط من أجل إطلاقهم أن يدفع كل واحد منهم ١٠٠,٠٠٠ دينار، وهي قيمة المستحقات المالية التي كانوا مدينين بها لخزينة نيابة دمشق عنهم وعن بلادهم.

وتعزيزاً لهذه الأدلة يورد مؤرخ معاصر لابن طولون دليلاً جديداً. فعند تناول القاضي مجير الدين الحنبلي العليمي موضوع حدود نيابة القدس يذكر أن الحدود الشمالية للقدس تنتهي عند قريتي سنجل وعزون الواقعتين في منتصف المسافة تقريباً بين مدينتي نابلس والقدس، وكذلك أن هاتين القريتين هما من أعمال القدس.(٤٨)

لكن تبعية نابلس الإدارية لنيابة دمشق لم تكن تتسم بالاستمرارية، فكانت تنقطع بين الفينة والأُخرى، نتيجة قرار سلطاني يصدر عن القاهرة وينجم عن اعتبارات سياسية أو إدارية يراها السلطان. حدث ذلك أول مرة قبل أن تُستحدث نيابة القدس بأكثر من ستة عقود، وكان ذلك عندما قرر السلطان الناصر محمد بن قلاوون إنشاء نيابة غزة، النيابة الثانية في فلسطين بعد نيابة صفد، سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ - ١٣١٢م. ففي المرسوم الذي أصدره في هذا الشأن، أُلحقت نابلس بنيابة غزة وأُلحقت معها الولايات الفلسطينية، بما فيها القدس، واللد، والرملة، والخليل، وقاقون. ثم سلخت ولاية نابلس عن نطاق النفوذ الإداري لنيابة دمشق مرة أُخرى سنة ٨٣٩هـ/ ١٤٣٥ - ١٤٣٦م، لمّا عيّن الأمير طوغان العثماني ناظراً للحرمين الشريفين ونائباً للسلطنة في القدس الشريف والخليل، إذ أُضيفت إليه ولاية كل من نابلس والرملة، وولاية السلط وعجلون، وإستادارية الأغوار. ثم سلخت ولاية نابلس ثالث مرة عن نيابة دمشق وأُلحقت بنيابة القدس أيام السلطان جَقْمَق سنة ٨٥٢هـ/١٤٤٨م، عندما تولى نيابة القدس الأمير سيف الدين خشقدم السيفي.(٤٩) وكان السلخ في هذه المرة، كما في

المرتين السابقتين، سلخاً موقتاً ما لبث أن أبطل لتعود ولاية نابلس كسابق عهدها جزءاً من الولايات الإدارية التابعة لنيابة دمشق.

قبل أن نطوي صفحة النيابات الفلسطينية الثلاث، صفد وغزة والقدس الشريف، لا بد من أن نشير إلى أن ثمة مدناً فلسطينية كانت قائمة وعامرة في إبان العهد المملوكي، مثل أريحا وبيسان الواقعتين في منطقة الغور على الضفة الغربية لنهر الأردن، الذي كان يسمى الشريعة آنذاك، لم يرد لها ذكر في السياقات الإدارية التي تم تناولها في هذا الفصل. أمّا أريحا فكانت واقعة ضمن مناطق النفوذ الإداري التابعة لنيابة القدس التي كانت تنتهي حدودها الشرقية عند نهر الأردن، لكنها لم تكن جزءاً من الإقطاع الذي يُمنح لمن يتولى النيابة في بيت المقدس. وكان بعض النواب يجعلها منتجعاً يمضي فيه فصل الشتاء، كما فعل الأمير ناصر الدين محمد بن أيوب سنة ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠ - ١٤٨١م.

وأمّا بيسان فكانت دائماً جزءاً من ولايات نيابة دمشق، ولم تدخل في نطاق النفوذ الإداري لأي من نيابات فلسطين. وكانت تتخذ مقراً يقيم به والٍ منطقة الغور الذي يعيّنه نواب دمشق، وكان فيها قلعة صغيرة ومسجد جامع.[٥٠]

الجهاز القضائي في النيابات الفلسطينية

فتح السلطان صلاح الدين مدينة عكا في جمادى الأولى ٥٨٣هـ/ أيلول (سبتمبر) ١١٨٧م. فلمّا حضرت صلاة أول جمعة تقام في ساحل فلسطين بعد طول انقطاع دام قرابة قرن من الزمان، تقدم الشيخ الفقيه جمال الدين عبد اللطيف ابن الشيخ أبي النجيب السُّهروردي فخطب وأمّ بالناس. وعندما وقف السلطان على سعة علمه وتقواه أوكل إليه الحكم والقضاء بين الناس، وأسند إليه الاضطلاع بأعباء المهمات الشرعية التي تغطي كل المرافق التي يحتاج إليها المجتمع الإسلامي لتسيير أموره الحياتية وخدمة مصالح دينه ودنياه، مثل إمامة الصلاة، وخطابة المساجد أيام الجمع والأعياد، وشؤون الأوقاف والحسبة. فأخذ الشيخ السهروردي يرتب في كل من هذه الوظائف من ينوب عنه، وصحب السلطان في مسيرة التحرير، التي انطلق فيها في مدن الساحل، ليأخذ على عاتقه المهمات ذاتها فيما فتح بعد ذلك من البلاد الساحلية. وعندما حررت مدينة عسقلان، ألقى السلطان بالمهمة على الفقيه القاضي جمال الدين عبد الله بن عمر الدمشقي، الذي اشتهر باسم قاضي اليمن، ففوض إليه أيضاً القضاء والخطابة وبقية الوظائف الشرعية. وفي بيت المقدس اختار القاضي ابن شداد ليتولى فيها القضاء والأوقاف. ولمّا عزم القاضي ابن شداد على أداء فريضة الحج أناب عنه

أحد الفقهاء ليتولى المسؤولية المترتبة على هاتين الوظيفتين.[٥١]

بهذا العمل يكون السلطان صلاح الدين، مؤسس الدولة الأيوبية، وضع حجر الأساس لهيكلية الجهاز القضائي، وباقي الوظائف الشرعية التي ازدهرت في فلسطين في عهد الأيوبيين ودولة المماليك من بعدهم، بحيث ترسّم من أتوا بعده خطاه في هذا المضمار. ولعل ما يسترعي الانتباه في هذا السياق ظاهرة الجمع بين أكثر من وظيفة، وإسنادها إلى شخص واحد بعينه، بالإضافة إلى منصب القضاء. حدث ذلك في كل المدن والبلدات الفلسطينية التي تم تحريرها والتي غطتها تقارير أهل الأخبار. لم ينشأ هذا الجمع، بالضرورة، عن نقص الفقهاء المرشحين من الأكفاء للاضطلاع بأعباء تلك الوظائف، وإنما يعود إلى تدني الكثافة السكانية العربية والإسلامية في المدن الفلسطينية المحررة، إن لم يكن خلوها أو خلو بعضها من قاطنيها المسلمين، إذ اقتصر سكانها على جماعات العساكر والمقاتلين الذين أدمجوا ضمن حامياتها العسكرية، وكانوا اصطحبوا نساءهم وعيالهم معهم، أو أنهم استدعوهم للانضمام إليهم فيما بعد. وبسبب ذلك كان حجم الأعباء المترتبة على الاضطلاع بهذه الوظائف متواضعاً، فكان في قدرة رجل واحد أن يقوم بها مستعيناً ببعض الأعوان أو النواب.

على الرغم من أن ظاهرة الجمع بين الوظائف كانت محكومة بعوامل ظرفية كانت سائدة في المدن والتجمعات الفلسطينية عشية التحرير الصلاحي، فإن هذه الظاهرة استمرت حين اختفت هذه العوامل أو كادت خلال العقود التي أعقبت التحرير، بل رأيناها قائمة أيام دولة المماليك بعد أن زال خطر الصليبيين نهائياً في نهاية القرن الثالث عشر. ويلاحَظ أن ظاهرة الجمع هذه كانت تتجلى أكثر ما تتجلى في الجمع بين وظيفتي القضاء والخطابة (أي الخطابة في أيام الجمع والأعياد في المساجد)، يليها في الدرجة الثانية الجمع بين القضاء والتدريس في مدارس الفقه شبه الرسمية التي انتشرت بصورة خاصة في القدس ودمشق والقاهرة، ولا سيما التدريس في المدرسة الصلاحية في بيت المقدس. لكن ذلك لم يحد اتساع دائرة الجمع لتشمل وظائف دينية أو تعليمية أُخرى، مثل الإمامة (إمامة الصلاة) والتدريس والنظر في الأوقاف والحبوس.[٥٢]

ترافق مع ظاهرة الجمع بين الوظائف الدينية وإسنادها إلى رجل واحد ظاهرة أُخرى بدأت أيضاً أيام الأيوبيين، واستمرت أيام حكم السلاطين المماليك. وتلخصت هذه الظاهرة في تعيين قاض واحد في أكثر من بلد وفي آن واحد. كانت البذور الأولى لهذه الظاهرة بدأت أيام حكم الأيوبيين من دون أن تحدد المصادر تاريخاً بعينه. وكان لهذه الظاهرة حضور في الولايات الفلسطينية استمر إلى ما بعد زوال الحكم الأيوبي. ففي أيام حكم الملك الناصر داود، الذي ورث الحكم في مملكة دمشق بعد موت أبيه

الملك المعظم عيسى ابن الملك العادل، عُيّن لولايتي نابلس والقدس قاض واحد. ثم استمر جمع هاتين الولايتين لقاض واحد بعد ذلك، وكان يضاف إليهما أحياناً ولاية فلسطينية ثالثة؛ إمّا ولاية غزة، وإمّا ولاية الخليل، وإمّا ولاية الرملة.(٥٣)

كان الجهاز القضائي في فلسطين يرتبط ارتباطاً عضوياً بالمرتبة الإدارية التي تحتلها الولايات أو الوحدات الإدارية في هذا القطر. فعندما كان بعض ولايات فلسطين، ما خلا الولايات التابعة لنيابة صفد، واقعاً في نطاق التبعية الإدارية لنيابة دمشق، كان تعيين القضاة في مدن الولايات وبلداتها من صلاحيات قاضي القضاة في تلك النيابة. وفي هذه الحالة، لم يكن القضاة يتمتعون بمرتبة الاستقلالية، وإنما كانوا نواباً لقاضي دمشق الذي يخولهم صلاحية الحكم. وكان من حقه أن يمنحهم هذه الصلاحية حين يريد أو يسلبها منهم حين يريد، وكذلك في يده حق تعيينهم وعزلهم. ولمّا حدث التحول في الوضع القانوني الرسمي للولايات الفلسطينية، وتغيرت رتبتها الإدارية من ولاية أو ولايات إلى مرتبة النيابة أو النيابات، انتقلت صلاحية تعيين القضاة فيها من يد قاضي قضاة دمشق إلى الجهات المركزية الرسمية في القاهرة مقر السلطنة. وفي هذا الصدد يقول مجير الدين الحنبلي العليمي: «وقد كان القضاة في الزمن السالف بالقدس الشريف وبلد سيدنا الخليل والرملة ونابلس، وهذه المعاملة، يولّيهم قاضي دمشق. ولم يزل الأمر على ذلك إلى بعد الثمانمئة، ثم صار إلى الديار المصرية.» وكان انتقال صلاحية التعيين من دمشق إلى القاهرة يعني، على الصعيد الإجرائي، أن يصدر تعيين القضاة عن السلطان نفسه محرراً بمرسوم سلطاني يأتي مع مبعوث خاص من القاهرة، ويحمل معه خلعة القضاء التي يرتديها القاضي المعيّن في حفل خاص بذلك يحضره نائب الولاية وكبار موظفيها وأعيانها، فيتلو المبعوث على مسامع الحضور المنشور السلطاني ويخلع على القاضي خلعة القضاء السلطانية. أمّا على الصعيد العملي التنفيذي، فكان كتاب التعيين الصادر عن السلطان ينطوي على صلاحيات تخول القاضي تعيين نواب عنه في المناطق والمدن والبلدات الداخلة ضمن حدود النيابة، ويكون له الحق المطلق في تعيينهم أو عزلهم. ومن ناحية أُخرى، فإن بقاءه في منصبه، أو عزله عنه يظل مرهوناً بإرادة السلطان، وليس لصاحب النيابة سلطة عليه أو حق في تقييد سلطاته أو صلاحياته.

ومثلما مرت نيابة القدس وجهازها القضائي بهذه التجربة فيما بعد سنة ٨٠٠هـ/ ١٣٩٧ - ١٣٩٨م، فقد كانت مرت بالتجربة ذاتها كل من نيابة صفد ونيابة غزة اللتين شهدتا عملية التحول من رتبة الولاية العادية الملحقة بنيابة دمشق إلى رتبة النيابة المستقلة بنفسها قبل نيابة القدس بعشرات السنين، إن لم يكن أكثر من ذلك بكثير، وانعكس ذلك بطبيعة الحال على الجهاز القضائي فيهما. وإذا كان التحول في مرتبة

الجهاز القضائي في نيابة صفد اتخذ مساره التنظيمي والإجرائي من دون قيود أو تحفظات منذ أن أنشئت كنيابة أيام الظاهر بيبرس، فإن وضع الجهاز القضائي في نيابة غزة تميز بخصوصية فريدة لم تكن مسبوقة في غيرها من نيابات الشام وفلسطين. ولمّا كان هذا الجهاز مرتبطاً بالمرتبة الإدارية لكل نيابة ونيابة، كما ذكر، انعكس ذلك على وضعيته ومكانته تبعاً لذلك. فعندما استحدثت نيابة غزة، في مستهل القرن الثامن الهجري/الرابع عشر الميلادي، لم تعامل كغيرها من نيابات الشام، وحتى إنها كانت أدنى مرتبة من سابقتها نيابة صفد الفلسطينية. وكان وجه الاختلاف الذي يميزها من باقي النيابات أن النائب المعيّن فيها لم يكن دائماً برتبة نائب السلطان، وإنما برتبة تقدمة العسكر. وعندما يكون أميرها بهذه الرتبة فإن صلاحية تعيين قاضيها تكون في يد قاضي دمشق ويكون في هذه الحالة نائباً عنه. أمّا إذا كان أميرها برتبة نائب السلطان فإن تعيين القاضي يصدر عن الأبواب السلطانية. وقد أشار إلى ذلك القلقشندي في معرض حديثه عن الوظائف الدينية والمدنية في نيابة غزة، إذ كتب يقول: «أمّا قاضيها ومحتسبها ووكيل بيت المال بها، فإنهم نواب عن أرباب هذه الوظائف بالشام، فلا يكتب لأحد منهم شيء عن المواقف الشريفة.» ثم أضاف موضحاً: «وما ذكره بناء على أنها تقدمة عسكر، أمّا إذا كانت نيابة فإن هذه الوظائف يكتب بها عن الأبواب السلطانية.»

وقد أوردت كتب الحوليات كثيراً من الحالات التي مارس فيها قضاة دمشق صلاحية تعيين قضاة في الولايات الفلسطينية، إلى حين تحولت هذه الولايات إلى نيابات وانتقلت صلاحيات تعيين قضاتها إلى السلاطين في القاهرة.(٥٤)

القضاء على المذاهب الأربعة

بعد أن دانت مصر لدولة الزنكيين، قام صلاح الدين ممثلاً نور الدين زنكي بإلغاء الخلافة الفاطمية الإسماعيلية في مصر، وأعلن عودة الديار المصرية إلى السّنة والجماعة الممثلة بالخلافة العباسية في بغداد. وقبل هذه الخطوة بعام واحد، أي سنة ٥٦٦هـ/١١٧٠ - ١١٧١م، كان صلاح الدين شرع في تقويض ركائز الخلافة الفاطمية ومؤسساتها المركزية؛ فعزل قاضي القضاة الشيعي الإسماعيلي، ووضع مكانه على رأس مؤسسة القضاء القاضي الشافعي المذهب عبد الملك بن درباس الهدباني، وخوله صلاحيات تعيين قضاة يمثلون هذا المذهب في كل أرجاء مصر ليحلوا محل القضاة الشيعة الذين تم عزلهم. وكي يغطي صلاح الدين النقص الكبير في كوادر القضاة الشافعية، وليسد حاجة مصر إلى قضاة من هذا المذهب، أمر بتأسيس أولى مدارس

مصر في الفقه الشافعي، لتدريس مبادئ الفقه الإسلامي وفلسفة الفقه الخاصة بهذا المذهب، والتي عرفت باسم المدرسة الناصرية، وحملت بذلك اسم مؤسسها. فعمد إلى دار المعونة التي أنشئت أيام عمرو بن العاص والتي حولها الخليفة الفاطمي العزيز بالله إلى سجن فصارت تعرف باسم حبس المعونة، وأقام المدرسة على أنقاض السجن. ولم يكتف صلاح الدين بإنشاء مدرسة للشافعية فقط، بل أنشأ مدرسة أُخرى لتدريس فقه المالكية أيضاً، عرفت باسم المدرسة القمحية.(٥٥)

وبعد أن استحوذ قاضي القضاة الشافعي على مؤسسة القضاء في مصر، وأُقصي قضاة الشيعة عنها، تفشى المذهب الشافعي والقضاء الشافعي حتى عم الديار المصرية، واختفى مذهب الشيعة الإسماعيلية إلى غير رجعة، لا في القضاء المصري فحسب، بل أيضاً على المستوى الفكري والتعبوي بعد أن أغلقت آخر مؤسسة تنظيرية لهذا الفكر، ممثلة بما كان يعرف بمجلس الدعوة الإسماعيلية، الذي كان إحدى مؤسسات الجامع الأزهر. من ناحية أُخرى، أدى تبني السلطة الحاكمة في مصر، ممثلة بنواب نور الدين زنكي أولاً، وبحكام الأسرة الأيوبية بعد ذلك، المذهب الشافعي، لا إلى اندثار المذهب الشيعي الإسماعيلي فحسب، بل أيضاً إلى تغييب المذاهب السّنية الأُخرى، التي كانت قائمة جنباً إلى جنب مع المذهب الشافعي في أقطار العالم الإسلامي في المشرق والمغرب، فظلت مذاهب الحنفية والمالكية والحنبلية غائبة عن ساحة القضاء في مصر طوال الفترة الأيوبية.

لم ينبع قرار صلاح الدين بإلغاء القضاء الشيعي في مصر واستبداله بالقضاء الشافعي، تماثلاً مع الميول المذهبية السائدة في دولة نور الدين زنكي فحسب، بل أتى كذلك انسجاماً وتعبيراً عن الميول المذهبية الخاصة بالسلطان نفسه. إذ كان صلاح الدين شديد الحماسة للمذهب الشافعي ومن الحريصين على نشره وترسيخه. وفي هذا لم يكن صلاح الدين وحيداً بين أهله وأسرته، فقد عرف عن أبناء الأسرة الأيوبية وأمرائها انتماؤهم إلى هذا المذهب وتحمسهم له، ولم يشذ عنهم أحد سوى الملك المعظم عيسى ابن الملك العادل، الذي ورث عن أبيه المُلك في مملكة دمشق. فقد كان المعظم عيسى من المتحمسين لمذهب أبي حنيفة النعمان، وهو الذي أنشأ في مدينة القدس المدرسة الحنفية الأولى التي عرفت باسم المدرسة المعظمية، على اسم مؤسسها.(٥٦)

إصلاحات الظاهر بيبرس القضائية

استمر القضاء في مصر شافعياً طوال الفترة الأيوبية، وخلال السنوات الأولى لحكم المماليك الذين ورثوا عن أسيادهم أمراء بني أيوب ولاءهم لهذا المذهب.

ولمّا اعتلى الظاهر بيبرس عرش السلطنة في مصر، انتبه، على ما يبدو، للتذمر الذي يبديه علماء وفقهاء المذاهب الفقهية الأُخرى من الحنفية والمالكية والحنبلية، بسبب إيثار الدولة للمذهب الشافعي واستحواذه على الجهاز القضائي في كل بقعة من الديار المصرية، أو كأنه أراد أن يقلص نفوذ القضاة الشافعية ويضعف تعلق الجماهير المصرية بهم، لأنه كان يعرف حجم الصلات الوثيقة بين فقهاء وعلماء وقضاة هذا المذهب وبين أمراء الأسرة الأيوبية التي انتزع المماليك منها حكم مصر، والتي كان يسعى أمراؤها، الذين كانوا لا يزالون يحكمون بعض ولايات الشام، لاستعادة مصر إلى سلطانهم.

في سنة ٦٦١هـ/ ١٢٦٢ - ١٢٦٣م، قام الظاهر بيبرس مدفوعاً بهذه الاعتبارات بخطوته الإصلاحية التي قضت بضمان تمثيل المذاهب السّنية الثلاثة التي كانت غائبة حتى تلك اللحظة عن الجهاز القضائي في مصر. فأصدر أمراً إلى قاضي القضاة الشافعي بأن يعيّن لنفسه نواباً من القضاة يمثلون كلاً من المذهب المالكي والحنفي والحنبلي. ويبدو أن هذه الخطوة لم تلق الارتياح في أوساط فقهاء وعلماء هذه المذاهب، ولم تستجب لطموحاتهم، الأمر الذي اضطر السلطان بيبرس إلى العدول عنها، فسحب صلاحية تعيين هؤلاء النواب من يد القاضي الشافعي، وتولى هو بنفسه تعيين القضاة من المذاهب الثلاثة، فصار تعيينهم يصدر عن الأبواب السلطانية بمرسوم شريف مثلهم مثل القاضي الشافعي. وخولهم هذا التعيين السلطاني في الوقت نفسه صلاحيات تعيين نواب لهم يختارونهم بأنفسهم.(٥٧)

ولمّا اعتلى الحكم الملك المنصور سيف الدين قلاوون الألفي سنة ٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م، بعد وفاة الظاهر بيبرس، تراجع عن الخطوة الإصلاحية التي خطاها سلفه في هذا المجال؛ فألغى الصلاحيات التي مُنحت لقضاة المذاهب الثلاثة عدا المذهب الشافعي، والتي كانت تخولهم تعيين نواب لهم في كل ولايات مصر، وجعل صلاحية تعيين نواب القضاة الثلاثة مقصورة على مدينة القاهرة وحدها. وقد كتب المقريزي في هذا المعنى ما نصه: «وفي يوم الجمعة سادس عشريّة كُتبت تقاليد القضاة الأربعة؛ واستقر الحال على أن يكون قاضي القضاة صدر الدين عمر ابن قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب ابن بنت الأعز الشافعي، هو الذي يولّي في أعمال مصر قضاة ينوبون عنه في الأحكام. وأن قاضي القضاة معز الدين الحنفي، وقاضي القضاة

المالكي، وقاضي القضاة عز الدين الحنبلي، يحكمون بالقاهرة ومصر خاصة، بغير نواب في الأعمال، فاستمر الأمر على ذلك إلى اليوم.»(٥٨)

الإصلاح القضائي في بلاد الشام

شملت الإصلاحات القضائية التي أجراها الظاهر بيبرس نيابات فلسطين وبلاد الشام، ولم تكن مقصورة على القطر المصري وحده. لكن تطبيقها في بلاد الشام تأخر إلى سنة ٦٦٣هـ/ ١٢٦٤ - ١٢٦٥م، إذ بدئ بنيابة دمشق، فاستُحدثت وظيفة قاضي القضاة لكل واحد من المذاهب السّنية الأربعة. إلاّ إن ذلك لم يحدث دفعة واحدة، وإنما تمت عملية استحداث هذه الوظيفة تباعاً الواحدة بعد الأُخرى؛ في حين ظل للقاضي الشافعي مكان الصدارة بين بقية زملائه الذين يعيّنون في هذه الوظيفة، فقد كانت تسند إليه مهمة الإشراف على الأوقاف ومتعلقاتها وبعض المهمات المتعلقة بالمؤسسات الدينية والخيرية الأُخرى. ولم يشمل القرار السلطاني المتعلق بتطبيق الإصلاحات القضائية كل نيابات بلاد الشام، لأنه استثنى النيابات الصغيرة، إذ ظل تعيين قضاتها جزءاً من صلاحيات رأس الإدارة في هذه النيابة، سواء أكان والياً عادياً أم كان برتبة نائب السلطان. وكان هذا الاستثناء يشمل بطبيعة الحال الولايات الفلسطينية غير تلك التابعة لنيابة صفد، وهي الولايات والمدن والنواحي كلها التي تشكلت منها فيما بعد نيابتا غزة وبيت المقدس. إذ ظل جهازها القضائي ملحقاً بالجهاز القضائي في النيابة الأم، أي نيابة دمشق، فكان قاضي القضاة هناك هو الذي يعيّن القضاة في هذه الولايات الفلسطينية كي ينوبوا عنه في مدنها وبلداتها. أمّا الولايات الفلسطينية التي كانت جزءاً من نيابة صفد (والتي تغطي النصف الشمالي من القطر الفلسطيني) فكان أمر تعيين القضاة فيها من صلاحيات قاضي القضاة في النيابة نفسها.(٥٩)

استمرت مؤسسة القضاء في فلسطين في تبعيتها للمؤسسة في نيابة دمشق طوال عهد السلاطين الأتراك (أي الذين ينتمون إلى أصول تركية). ولمّا اعتلى السلطان برقوق، أول السلاطين الجراكسة (أي الذين ينتمون إلى أصول شركسية)، عرش السلطنة سنة ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م، قام بفك الارتباط بين الجهاز القضائي في كل من نيابتي غزة والقدس وبين مؤسسة القضاء في نيابة دمشق. وكان ذلك يعني على الصعيد الإداري أن تسحب صلاحية تعيين قضاة غزة والقدس من يد قاضي قضاة دمشق، ويصبح أمر تعيينهم وعزلهم من صلاحيات السلطان في القاهرة، وليس لأي جهة أو مؤسسة سواه. وكانت ممارسة هذه الصلاحية السلطانية تأخرت عن موعدها المألوف،

إذ كان من المفروض من الناحية القانونية أن يمارس السلطان هذه الصلاحية عند تحويل هذه الولايات إلى نيابات: غزة سنة ٧١١هـ/ ١٣١١ - ١٣١٢م، والقدس سنة ٧٧٧هـ/ ١٣٧٥ - ١٣٧٦م. وكتجسيد عملي لقرار السلطان الظاهر برقوق استحدث في كل من نيابة القدس ونيابة غزة مؤسسة قاضي قضاة الحنفية. وقام السلطان فرج بن برقوق، الذي تولى عرش السلطنة خلال الفترة ٨٠١ - ٨١٥هـ/ ١٣٩٨ - ١٤١٢م، استكمالاً لمنهج أبيه، باستحداث مؤسسة قاضي قضاة الحنبلية أيضاً في كل من النيابتين. وبذلك اكتملت مؤسسة قاضي القضاة بأجنحتها الأربعة، الشافعي والحنفي والمالكي والحنبلي، في نيابات فلسطين الثلاث، صفد وغزة وبيت المقدس.(٦٠)

قضاء العسكر

كانت مؤسسة القضاء في دولة المماليك مؤسسة فريدة في نوعها، لم يكن لها نظير في عهود الممالك والأسر الإسلامية الحاكمة التي سبقت الفترة المملوكية. فبينما عرفت الحقب الإسلامية الفائتة مؤسسة قضائية واحدة تقوم على قواعد الدين وأحكام الشريعة، وتسري أحكامها على المسلمين جميعاً من دون اعتبار للجنس والعرق واللون، إلاّ إن مؤسسة القضاء في العهد المملوكي كانت مؤسسة برأسين؛ وبالأحرى كان هناك مؤسستان للقضاء: الأولى، المؤسسة القائمة على الشرع والتي تخدم جمهور المسلمين حكاماً ورعية، عسكريين ومدنيين، على حد سواء، والثانية، مؤسسة لا تستند في أحكامها وأقضيتها إلى الشريعة الإسلامية، وإنما إلى شرائع وأعراف وثنية، لا صلة لها بجمهور المسلمين وعامتهم. وكان جمهورها ومتلقو خدماتها من عساكر المماليك وحدهم من دون غيرهم.

عرفت المؤسسة الثانية باسم «قضاء العسكر». وكان يقف على رأسها عسكري مملوكي يحمل رتبة الإمرة المملوكية، ويسمى «الحاجب»، إشارة إلى صفته الوظيفية. كان مصطلح قاضي العسكر عرف في أيام الدولة الفاطمية، واستمر تداوله في إبان العهد الأيوبي، لكن مواصفات هذه الوظيفة ونطاق عملها في الحقبتين السابقتين، لم يكونا بالضرورة مماثلين لمواصفات هذه الوظيفة وشروطها في فترة المماليك. وإنْ كان هنالك تشابه ما فيما بينهما فإنه لا يتعدى المصطلح والتسمية.

استُحدثت وظيفة قاضي العسكر تلبية لحاجات شريحة اجتماعية محددة هي شريحة العسكر المماليك الذين يعودون بأصولهم الإثنية إلى الجنس التتاري المغولي. وهم العساكر والأسرى المغول الذين اقتناهم أمراء وملوك الأيوبيين، وخصوصاً الملك الصالح نجم الدين أيوب، من الأسرى المغول الذين وقعوا في أسر أمراء القبجاق في

حروب هولاكو وخلفائه في هذه النواحي. وهم نفسهم المماليك الذين سموا بعد ذلك بالأتراك. كان هؤلاء التتار الأسرى، الذين أصبحوا جزءاً من المجتمع المصري، تربوا على تقاليد وعادات وأنماط عيش مغايرة لتلك القائمة في المجتمع العربي الإسلامي في مصر. وعلى الرغم من أنهم اعتنقوا الإسلام ديناً فإنهم ظلوا غرباء عن القيم الاجتماعية والنواميس الخلافية والأعراف السائدة في مصر. ولمّا كانوا مجتمعاً منغلقاً على نفسه لا يختلطون بالعرب والمصريين، أرادوا أن تحكم علاقاتهم بعضهم ببعض تلك النواميس والقيم التي تربوا عليها في طفولتهم في بلادهم الأصلية. وتلك التقاليد كان قنّنها ملكهم جنكيزخان ونقشها فيما قيل على صفائح من الفولاذ، وشكلت بذلك مجموعة الشرائع التي حكمت مجتمع التتار. وقد عرفت هذه الشرائع باسم «الياسة» أو «اليسق»، وقامت مجموعة الشرائع هذه على ثلاث قواعد، ومن هنا أطلق عليها لفظ سي ياسة، أي التراتيب الثلاثة، بعد أن أضيف إليها اللفظ الفارسي «سي» الذي يعني ثلاثة.

وعندما تطرق المقريزي إلى أسباب وأوليات ظهور وظيفة قاضي العسكر التي استحدثت لتلبي حاجات مجتمع المماليك من الأصول المغولية نراه يقول: «واحتاجوا في ذات أنفسهم إلى الرجوع لعادة جنكيزخان والاقتداء بحكم الياسة، فلذلك نصّبوا الحاجب ليقضي بينهم فيما اختلفوا فيه من عوائدهم، والأخذ على يد قويّهم، وإنصاف الضعيف منه على مقتضى ما في الياسة، وجعلوا إليه مع ذلك النظر في قضايا الدواوين السلطانية عند الاختلاف في أمور الإقطاعات لتنفيذ ما استقرت عليه أوضاع الديوان.»(٦١)

ولمّا كانت الأغلبية الساحقة من أبناء الشريحة المملوكية في المجتمع المصري من العساكر المحاربين، وكانت الحملات العسكرية وخوض ميادين القتال تأخذ منهم جلّ وقتهم، فقد كان من الضروري أن ترافقهم مؤسسة القضاء هذه في حلهم وترحالهم لتكون الخدمات التي تؤديها لهم أكثر نجاعة. ولذلك كان قاضي العسكر ومعاونوه يرافقون العساكر المماليك حيث توجهوا وينزلون معهم في معسكراتهم كي يكونوا على مقربة منهم لفض منازعاتهم وبت القضايا المختلف بشأنها فيما بينهم، وذلك وفقاً لأحكام الياسة وشرائعها. وكانت هذه النزاعات عامة تدور حول توزيع غنائم الحرب، وما ينشب من خلافات بشأن قضايا صفقات البيع والشراء والشراكات التي تجري بينهم. وكانت مرافقة قاضي العسكر، رأس هذه المؤسسة، للعساكر تأتي في الدرجة الأولى للتسريع في حل تلك النزاعات، كي لا يعوق بقاؤها عالقة بين المتنازعين تفرغهم للقتال وانشغالهم بالحرب، فيقوموا بواجباتهم القتالية على خير وجه.(٦٢)

لم يظل نشاط مؤسسة قضاء العسكر مقصوراً على ميادين القتال ومعسكرات الجيوش فقط، بل اتسع ليشمل أيضاً المدن ومراكز النيابات، حيث صارت تستقطب كبار القادة والأمراء الإقطاعيين العاملين والمتقاعدين على حد سواء، وحيث ظلت هذه الشريحة من المماليك بحاجة إلى خدمات هذه المؤسسة. فكان الحاجب الذي يقف على رأس هذه المؤسسة يتولى النظر في قضاياهم التي تعرض عليه، وكثيراً ما كان يتم التنسيق فيما بينه وبين نائب الولاية، الرجل الإداري الأول في النيابة، أو بينه وبين قائد الشرطة في المدينة. وبسبب المكانة الاجتماعية المرموقة التي كان يتمتع بها أمراء المماليك وقادتهم، فقد صارت مؤسسة قضاء العسكر مطمح كثيرين من الوجهاء والأعيان العرب الذين كانوا يسعون للاستفادة من خدماتها تشبهاً بهذه الشريحة الاجتماعية الممتازة في المجتمع المملوكي. وقد ظلت هذه المؤسسة تعمل جنباً إلى جنب مع مؤسسة القضاء الشرعي الإسلامي حتى سنة ٩١٠هـ/ ١٥٠٤ - ١٥٠٥م، حين أمر السلطان قانصوه الغوري بتعليق عملها. وفي سنة ٩١٩هـ/١٥١٣ - ١٥١٤م، قام بتقليص جارف في صلاحيات قاضي العسكر إلى أن تلقت هذه المؤسسة الضربة القاضية بعد الاجتياح العثماني لمصر وبلاد الشام.(٦٣)